بحث بعنوان

دور الشرطة في حماية حقوق الانسان أثناء الأزمات والكوارث بالتطبيق على جائحة كورونا (كوفيد19)

إعداد المقدم الدكتور

باسم حسن النقبي

2021

الملخص

دور الشرطة في حماية حقوق الانسان أثناء الأزمات والكوارث بالتطبيق على جائحة كورونا

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور الشرطة في حماية حقوق الإنسان أثناء الأزمات والكوارث بالتطبيق على جائحة كورونا، وقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليل، وتكونت عينة الدراسة من حوالي 75 شخصاً من العاملين في القيادة العامة لشرطة الشارقة ولجنة حقوق الانسان، وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج كان منها: تعتبر دولة الإمارات العربية المتحدة من الدول السباقة في اعتماد المناهج العالمية في مجال حقوق الإنسان في ظل سيادة القانون وحرية القضاء واحترام احكامه ، تقوم وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بمجهودات موثقة ومتوافقة مع الأطر العالمية في مجالات مراعاة حقوق الإنسان في ضوء سيادة القانون، كما دلت النتائج أن العاملين في الشرطة لديهم معرفة كافية بحقوق الإنسان ومجالاته، كما يوجد لديهم اهتمام بالاطلاع على البرامج والسياسات والمواقع الإكترونية المرتبطة بحقوق الإنسان، وتبذل القيادة العامة لشرطة الشارقة جهوداً طيبة في مجال حقوق الانسان، ولديها مؤشرات وقدرات خاصة بحقوق الانسان، وتقوم بتطبيق أفضل الممارسات الخاصة بحقوق الانسان، وكما أوضحت النتائج أن هناك رضا عن الخدمات التي قدمتها الشرطة أثناء ادارتها للازمات والكوارث بالتطبيق على جائحة كورونا والتي تهدف إلى الحفاظ على أمن وسلامة أفراد المجتمع، كما قامت القيادة العامة لشرطة الشارقة بتقديم الخدمات والمساعدات للكثير من أفراد المجتمع من مواطنين ومقيمين على حد سواء دون الحاجة للوصول إلى مراكز الشرطة حيث كانت الشرطة تصل إلى هؤلاء في منازلهم وتقوم بتقديم الخدمات لهم خاصة كبار السن.

ومن أبرز التوصيات التي أوصت بها الدراسة

- ضرورة إنشاء إدارة متخصصة في حقوق الإنسان في القيادة العامة لشرطة الشارقة تكون مهمتها مراقبة تطبيق قواعد ومبادئ حقوق الإنسان كما نصت عليها القوانين والاتفاقيات الدولية.
- عقد الندوات وورش العمل وزيادة مشاركة العاملين في هذه الندوات لإثراء معلوماتهم حول كل القضايا والمواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام والتعامل مع هذه القضايا في ظل ادارة الازمات والكوارث كما هو الحال في التعامل مع جائحة كورنا .
- تكثيف الحملات الاعلامية الأمنية الخاصة بنشر ثقافة حقوق الانسان بين العاملين في أجهزة الشرطة من أجل تهئيتهم للتعامل الأمثل مع أفراد المجتمع في كافة الظروف خاصة أثناء الأزمات والكوارث مثل انتشار وباء كورونا.

Abstract

The police Role in Safeguarding Human Rights during crisis and disaster management, as it is in Light of the Corona pandemic Repercussions

The study aims at identifying the role of the police in protecting human rights in light of crises and disasters such as the repercussions of the Corona pandemic, as applied to the Sharjah Police General Directorate. The study adopted the descriptive approach analysis and the study sample consisted of 75 individuals working for both the Sharjah Police General Directorate and the Human Rights Committee. The study arrived at a number of results, including: The United Arab Emirates is one of the very first countries to embrace international standards in the field of human rights in light of the rule of law and the sanctified independence of the judiciary. The UAE Ministry of Interior is exerting documented efforts in the area of safeguarding human rights, which fully adheres to international frameworks and criteria and in the light of the rule of law.

The results derived from the research indicate that police personnel have sufficient knowledge of human rights, and have an interest in reviewing human rights programs and policies and visiting relevant websites. Sharjah Police General Directorate is exerting great efforts in the field of human rights, and it has put in place its own indicators and capabilities related to human rights, with an eye at implementing the best practices in human rights protection. The results also showed that there is satisfaction with the services provided by the police during the Corona pandemic, which aims to maintain the security and safety of community members. The Sharjah Police General Directorate also provided services and assistance to many members of the community without having to go to police stations, providing home services to many citizens and residents alike, particularly to the elderly.

The study proposes some recommendations, including:

- The necessity of establishing a department specialized in human rights within the Sharjah Police General Directorate, whose mission is to monitor the enforcement of human rights rules and principles as stipulated in international laws and conventions.
- Holding capacity building seminars and workshops for police personnel to enrich their information on all issues related to human rights.
- Intensifying security media campaigns to spread the culture of human rights among police personnel in order to prepare them for optimal dealing with members of society under all circumstances, especially during crises and disasters such as the spread of the Corona epidemic.

المقدمة

رافقت الأزمات والكوارث الإنسان منذ أن وجد على هذه الأرض ، وتعامل معها وفق إمكاناته المتاحة للحد من آثارها ، أو مارس دور المتفرج أحياناً أخرى إن تجاوزت الأزمة قدراته وإمكاناته المحدودة . كما أن جوهر وحقيقة الأزمات التي يتعرض لها الأفراد والمجتمعات والدول ليست في الأزمة نفسها ، وإنما في إيجاد الحلول المناسبة لتلك الأزمات ومواجهتها وكبح جماح آثارها وتداعياتها الأمنية والاقتصادية والاجتماعية ، وما ينشأ عنها من ظواهر ونتائج يصعب التغلب عليها وإيجاد الحلول المناسبة لها

منذ الإعلان عن انتشار فيروس كوفيد 19 في نهاية عام 2019، واجتياحه لكافة أنحاء العالم، بدأت الحكومات في تلك الدول باتخاذ مجموعة من الإجراءات التي تسعى لضمان سلامة الناس والحفاظ على أرواحهم ومنع انتشار الوباء وتهديد حياة البشرية، فقامت تلك الحكومات بتقييد حركة المواطنين والحد من حرياتهم وتنقلهم في سبيل السيطرة على الوباء ومنع انتشاره.

ولقد أدركت دولة الإمارات العربية المتحدة أهمية هذا الأمر ، وأنشأت فرق لإدارة الأزمات والكوارث في جميع إمارات الدولة . فقد أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل النهيان رئيس الدولة ، بصفته حاكماً لإمارة أبوظبي موسوماً بإنشاء الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات لدولة الإمارات العربية المتحدة، كذلك إنشاء فريق لإدارة الأزمات والكوارث في دبي بتاريخ 4 مارس 2006 بالمرسوم رقم (22) لسنة 2006 ، ويختص هذا الفريق بالقيام بمهام التخطيط ومواجهة الأزمات والكوارث التي قد تحدث بالإمارة بالتنسيق مع جميع الجهات المعنية بالدولة [1].

لقد أثار انشار هذا الوباء مخاوف العديد من البشر بشأن حقوق الانسان، في ظل الإجراءات الاستثنائية التي قامت بها أغلب الدول لمواجهة هذا الوباء، فالمبرر الأساسي لهذه الإجراءات هو السلامة والصحة العامة، وكما هو معروف فإن حق الانسان في الصحة هو من الأولويات، كما أن حرية التنقل والرأي والعمل وغيرها قد تأثرت بهذه الإجراءات عن طريق العزل والحجر، ومنع السفر، ومنع التجول، ومنع التجمعات، وإغلاق المؤسسات التعليمية والدينية وغيرها، وقد اتفقت أغلب الدول على اتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة للمحافظة على حياة البشر، ومنع انتشار الوباء والتقليل من الإصابات والوفيات الناجمة عن هذا الوباء.

وعلى أجهزة الشرطة في أي مجتمع أن تكون مؤهلة لمواجهة الأزمات والتعامل مع الأحداث المفاجئة السريعة والحوادث الخطيرة ، فأجهزة الشرطة تُعد من المنظمات أو المؤسسات المتخصصة في إدارة الأزمات ذات المستوى المهنى والمؤسسي ، حيث تقوم على نظم القيادة الهرمية ، والتدريب المنظم ، والإتصالات الفعالة التى يتسنى لها إذا صممت بشكل

1 - عبد الرازق قايد صالح : الأزمات الأمنية الناشئة عن الإرهاب ، أكاديمية شرطة دبي ، دبي ، 2010 ، ص143 .

مناسب أن توفر عناصر حيوية للوقاية والإستعداد ، ثم المواجهة والحسم ، وبالتالى العودة إلى الحالة الطبيعية للمجتمع . وتفرض إدارة الأزمات على الشرطة مطالب غير عادية بحكم ضخامة الأزمة ، ودرجة التعاون المطلوب بين الأجهزة المختلفة لكى تحل الأزمة بشكل ناجح ويترتب على ذلك أن وجود خطة محددة ومحكمة لمواجهة الأزمات المحتملة ، تعدها قوات الشرطة بشكل خاص تحقق العديد من الأهداف ، لعل من أهمها طمأنة الشعب وثقته في جهاز الشرطة وبالتالى بأن الحكومة قادرة على إدارة الحوادث الطارئة والحالات الاستثنائية بطريقة فعالة [1].

لقد صنفت الأمم المتحدة جائحة كوفيد 19 بأنها أكثر من حالة طارئة في مجال الصحة، بل تم تصنيفها على أنها جائحة نتج عنها أزمات اقتصادية واجتماعية وثقافية، وإنسانية، تحولت فيما بعد إلى أزمة متعلقة بحقوق الإنسان، فقد أظهرت هذه الحالة أن حقوق الانسان هي ضحية عدم التيقن العلمي بشأن هذا الوباء، رغم أن القانون الدولي لحقوق الانسان قد أجاز تعليق وتقييد هذه الحقوق لفترة مؤقتة استجابة لحالات الطوارئ العامة ومنها حالات الطوارئ الصحية، بهدف تحقيق هدف مشروع وهو الوقاية والتصدي لهذا الوباء. ([2])

لقد أكد القانون الدولي لحقوق الإنسان بالحق في الصحة، حيث تضمنت الشرعة الدولية الإشارة إلى هذا الحق في المادة (25) من الإعلان العالمي لحقوق الانسان وجاء نص هذه المادة صريحاً بأنه " لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهية له ولأفراد أسرته، خاصة في مجال المأكل والملبس والسكن والرعاية الطبية. [3]

كما نص دستور منظمة الصحة العالمية لعام 1946، على حق الانسان في التمتع بأعلى المستويات الصحية، وهذا ما أكد عليه الإعلان الخاص بالصحة والذي اعتمد في العام 1988 من جمعية الصحة العالمية. ([4])

إشكالية البحث:

فرضت جائحة كورونا أو انتشار وباء كوفيد 19 على العالم أجمع اتخاذ إجراءات وتدابير وقائية صارمة، للمحافظة على الصحة العامة ([5]) وأخذت هذه الإجراءات شكل لوائح وتعليمات محددة الأهداف، إلا أنها فرضت العديد من القيود على حريات وحقوق الناس التي كفلتها الدساتير، بقصد الحد من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد 19). [6]

وعلى الصعيد المحلي في دولة الإمارات العربية المتحدة فقد قامت الدولة باتخاذ مجموعة من الإجراءات لمواجهة هذا الوباء، مع ضمان التزامها بحماية حقوق الجميع من مواطنين ومقيمين وزائرين، وخاصة الفئات الأكثر تضرراً في جميع

---

[1] - سعد بن على الشهراني : إدارة الأزمات الأمنية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2005 ،ص14.

[2] رابح زغوني (2020). مشروعية تقييد حقوق الانسان في ظل إعلان جائحة كوفيد 19 كحالة طورائ صحية، الجزائر، مجلة حوليات جامعة الجزائر، المجلد 34، العدد3، ص 102.

[3] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق بموجب القرار الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21). في 16- ديسمبر عام 1966، ودخل حيز التنفيذ بتاريخ 23- مارس- 1976.

[4] منظمة الصحة العالمية، 25 سؤالا عن الصحة وحقوق الانسان، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الانسان، العدد رقم 1، جويلية 2002، ص 9.

[5] محمد الصغير بعلي: القانون الاداري، دار العلوم، عنابة الجزائر، 2004، ص.281

[6] عبد المغيث الحاكمي: المقاربة القانونية لإعلان حالة الطوارئ الصحية، مجلة الباحث، عدد خاص بجائحة كورونا كوفيد 19، العدد 17، أبريل 2020، ص134.

المجالات؛ الاجتماعية، الاقتصادية، الإنسانية وغيرها، مع إدراك الدولة بأن هذا التحدي الغير مسبوق لا يمكن التغلب عليه إلا من خلال العمل المشترك مع الدول والمنظمات والهيئات الدولية ذات العلاقة بمكافحة هذا الوباء، حيث قامت الدولة بوضع الخطط الكفيلة بتعزيز الثقة ورفع مستوى الوعي المجتمعي، مع ضمان توفير العلاج واللقاح واجراء اختبارات الفحص للجميع.

إن الدور الذي قامت به أجهزة الدولة بشكل عام لا سيما العاملين في القطاعين الصحي والأمني يعتبر مميزاً من خلال الحفاظ على صحة أفراد المجتمع بغض النظر عن جنسياتهم وأعراقهم ودياناتهم، فالعاملون في هذين القطاعين بذلوا جهوداً غير عادية في الحفاظ على صحة الناس والسهر على أمنهم ومنع العبث والفوضى التي قد تشكل خطراً على حياة الناس، من خلال مجموعة من الإجراءات والتدابير التي قامت بها وزارة الداخلية المتمثلة في ادارات الشرطة , للحفاظ على الأمن والسلامة العامة وكذلك حماية حقوق الانسان في ظل التداعيات التي فرضتها هذه الجائحة، لهذا تنطلق إشكالية الدراسة من خلال الإجابة على التساؤل الرئيس التالي: ما دور الشرطة في المحافظة على حقوق الانسان وحمايتها أثناء الأزمات والكوارث بتطبيق على جائحة كورونا (كوفيد 19)؟

أسئلة الدراسة:

1- ما مدى معرفة العاملين في وزارة الداخلية بحقوق الانسان؟
2- ما مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة كإحدى القيادات العامة بوزارة الداخلية بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان؟
3- ما هي أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي؟
4- ما مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء الأزمات والكوارث بتطبيق على جائحة كورونا ؟
5- ما الإجراءات التي قامت بها وزارة الداخلية وأجهزة الشرطة لحماية المجتمع من مخاطر انتشار وباء الكورونا؟

أهمية الدراسة:

نظراً للأدوار الهامة التي تقوم بها الشرطة في المجتمع؛ وفي ظل تداعيات جائحة كورونا قامت الشرطة بجهود استثنائية للحفاظ على أمن المجتمع من الناحية الصحية ومنع انتشار الوباء بشكل كبير، من خلال تطبيق القوانين التي أصدرتها الدولة لحماية المجتمع ومنع انتشار الوباء، لذلك تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال الاعتبارات التالية:

- تسليط الضوء على الجهود التي قامت بها الشرطة في حماية المجتمع من انتشار وباء كورونا.
- وقاية أفراد المجتمع من خلال تطبيق التعليمات والقوانين التي صدرت لمواجهة هذا الوباء.
- إثراء المكتبة القانونية والأمنية بالدراسات الخاصة بأدوار الشرطة والأجهزة الأمنية في حماية حقوق الأنسان والمحافظة على أمن المجتمع أثناء الكوارث والأوبئة.

- الخروج ببعض التوصيات التي يمكن أن يستفيد منها أصحاب القرار في مواجهة هذه الجائحة.

أهداف الدراسة:

1- التعرف على مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.
2- إدراك مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان؟
3- التعرف على أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي.
4- استنتاج مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا.
5- التوصل إلى أهم الإجراءات التي قامت بها وزارة الداخلية وأجهزة الشرطة لحماية المجتمع من مخاطر انتشار وباء الكورونا.

منهج الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليل، من خلال وصف الحالة التي وصلت إليها انتشار جائحة كورونا في دولة الامارات العربية، وكذلك وصف الإجراءات والجهود التي قامت بها دولة الامارات وخاصة أجهزة الشرطة للحفاظ على الأمن الصحي للمجتمع وحماية حقوق الأفراد الصحية وحماية حرياتهم في ضوء البروتوكولات الصحية المنصوص عليها من قبل أجهزة الدولة فيما يتعلق بهذا الخصوص، ومن ثم تحليل مخرجات تلك الإجراءات والوقوف على الواقع الحقيقي لأدوار الشرطة في حماية حقوق الانسان.

مفاهيم الدراسة:

1. الشرطة: هيئة أو مؤسسة تابعة لأجهزة الدولة تعمل على المحافظة على الأمن والنظام وحماية أرواح الناس وممتلكاتهم، وتقوم بتنفيذ كل ما يطلب منها من قبل الدولة وفقاً لما تقتضي مصلحة المجتمع مع مراعاة تطبيق الأنظمة والقوانين وعدم الخروج عليها والتعسف في استعمال السلطة. [1]
2. **حقوق الإنسان:** هي جملة من المعايير التي لا يمكن للناس أن يعيشوا بدونها بكرامة، وتعتبر الأساس للحرية والعدل والمساواة، ومن خلالها يمكن تنمية الفرد والمجتمع تنمية شاملة، فهي حقوق ملتصقة بالفرد منذ لحظة ولادته وهذه الحقوق تقرها التشريعات والمواثيق الدولية والقوانين وتحميها. [2]
3. **الأزمات والكوارث:** حدث مفاجئ يهدد المصلحة القومية، وتتم مواجهته في ظروف ضيقة الوقت وقلة الإمكانات، ويترتب على تفاقمه نتائج خطيرة". ، والمنظمة الأكثر استعدادًا لمواجهة الأزمات هي التي تتميز بتوافر فرص النجاح في إدارة الأزمة. [1]

[1] عدنان محمد الضمور، علم الاجتماع الشرطي، الامارات العربية المتحدة، الشارقة، اكاديمية العلوم الشرطية ، 2020، ص 40.
[2] زكريا المصري ، الديمقراطية وحقوق الانسان ، القاهرة ، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع ، 2012، ص 238 ، 239.

4. **جائحة كورونا:** جاء في تعريف منظمة الصحة العالمية لمرض الالتهاب الرئوي الحاد والمعروف باسم (كورونا) بأنه فيروس يصيب الجهاز التنفسي ويسبب الالتهاب الرئوي الحاد بالإضافة إلى الأمراض الأخرى الأكثر خطورة ويؤثر على الناس بأشكال مختلفة، وقد بدأ هذا المرض في مدينة ووهان الصينية في نهاية عام 2019 ثم انتشر في بقية أنحاء العالم لذلك أطلق عليه اسم جائحة.

المبحث الأول

حقوق الانسان (المفهوم، الخصائص)

تمهيد وتقسيم

أولت دولة الإمارات أولوية قصوى لقيم احترام حقوق الإنسان، مستمدة ذلك من تراثها الثقافي ودستورها الذي يكفل الحريات المدنية للجميع، ومنظومتها التشريعية التي تعزز مبادئ العدالة والمساواة والتسامح، واحترام الحقوق، ودعم العمل الإنساني والإغاثي تماشياً مع مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. أنشأت دولة الإمارات الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، واستحدثت وزارة للتسامح والتعايش، ووضعت سياسات وقوانين لحماية حقوق العمال والطفل، والمرأة، وكبار المواطنين، وأصحاب الهمم، والسجناء، كما تساهم على الصعيدين الإقليمي والدولي في مكافحة ظاهرة الإتجار بالبشر.

ومع هذا كله فإن إنشاء مؤسسة لحقوق الإنسان في دولة الإمارات العربية المتحدة من شأنها تعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الدولة. [(2)]

وبناء على ذلك سيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم حقوق الانسان.

المطلب الثاني: أهمية واهداف حقوق الإنسان في دولة الإمارات.

المطلب الثالث: حقوق الانسان في شرطة الامارات العربية المتحدة

---

[1]- رضا محي الدين فرحات، ، إدارة الأزمات الإرهابية، مكتبة سمير منصور للطباعة والنشر والتوزيع، غزة، ط1، (2016) ص104.

[2] Alnaqbi, Basim (2018). The Effectiveness of National Human Rights Institutions (NHRI): Towards Establishing an Effective NHRI in the UAE, Lancaster University, Law School, A thesis submitted in fulfilment of the requirements for the degree of Doctor of Philosophy in Law

المطلب الأول

مفهوم حقوق الانسان وخصائصها.

أولاً: مفهوم حقوق الانسان

إن حقوق الإنسان هي ضمانات قانونية عالمية تقوم على حماية الأفراد والمجموعات من أية إجراءات تتعدى فيها السلطات المختلفة على الحريات الأساسية، والكرامة الإنسانية.

وقد اعتمدت بعض الآراء في تعريفها لحقوق الإنسان على مبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني، باعتبار أن حقوق الإنسان هي مجموعة القواعد والمبادئ المنصوص عليها في عدد من الإعلانات والمعاهدات الدولية التي تؤمن حقوق وحريات الأفراد والشعوب في مواجهة الدولة أساساً، وهي حقوق لصيقة بالإنسان، وغير قابلة للتنازل عنها، وتلزم الدولة بحمايتها من الاعتداء أو الانتهاك[1].

تُعرَّف حقوق الإنسان بأنها جملة من الحقوق المتفق عليها من جميع البشر دون تمييز، وبغضّ النّظر عن جنسيّتهم، أو أعراقهم، أو لون بشرتهم، أو أصلهم، أو مكان إقامتهم، وتعتبر مبادئ عالميّة تَضمنُ حفظ الكرامة البشرية بمستويات متفق عليها في مختلف دول ومجتمعات العالم، وترسخ هذه الحقوق أساليب ومبادئ حركة المجتمعات، وتُنظِّم علاقتها بالبيئة المُحيطة بهم التي تشمل الأفرادَ والحكومات، وتُحدّد التِزام الحُكومات تجاه الأفراد [1].

ويرى الباحث انه من الممكن تعريف حقوق الإنسان بصفة العموم بأنها هي مجموعة من الحقوق الأساسية يمتلكها الأنسان دون تمييز وهي الحقوق الطبيعية والبديهية في مختلف الميادين السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وهي بمثابة معايير عالمية تضمن حفظ الكرامة البشرية على المستوى نفسه في جميع انحاء العالم وهي مترابطة وغير قابلة للتجزئة واللازمة لحياة الإنسان.

وبذلك تتولد الحقوق عن القواعد القانونية، فالصلة وثيقة بين القانون والحق؛ لأن الحق (Droit subjectif): هو سلطة يمنحها القانون لشخص معين، ويكفل حمايتها [2].

ويذهب الدكتور/ أحمد الرشيدي في تعريف الحق إلى أن: الحق هو الشيء الثابت بلا شك، أو هو النصيب الواجب للفرد أو للجماعة [3].

---

(1) محمد نور فرحات: تاريخ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسات من القانون الدولي الإنساني - القاهرة، دار المستقبل العربي، 2000، ص83.

(2) محمد حسين منصور: نظرية القانون، مطبعة الانتصار، الاسكندرية، 2002، ص49.

(3) أحمد الرشيدي، حقوق الإنسان - نحو مدخل إلى وعي ثقافي، القاهرة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2005، ص14.

ومن الثابت - أيضاً - أن حقوق الإنسان إنما يشترك فيها البشر كافة كقاعدة عامة تتميز بوحدتها وتشابهها باعتبارها ذات الحقوق التي يجب الاعتراف بها وحمايتها؛ لأنها جوهر وأساس كرامة الإنسان وعزته.

كما عرفها الخبراء في مجال حقوق الانسان على انها:

حقوق الإنسان هي القواعد التي تطمح إلى حماية جميع الناس في كل مكان من الانتهاكات السياسية والقانونية والاجتماعية الجسيمة التي تقع عليهم ، وهناك بعض الأمثلة لحقوق الإنسان وهي الحق في حرية الدين ، والحق في محاكمة عادلة عند الأتهام بارتكاب جريمة ، والحق في عدم التعرض للتعذيب ، والحق في التعليم.

تعتبرالحقوق والحريات هي الاساس في الافعال المسموح لاي سلطة عادلة ان تعمل بها وهي التي تحدد الهيكل الحقيقي للحكومات، وتعبر عن الاساس في محتوى القوانين كما يراها اغلب الخبراء الحقوقيين في مجال حقوق الأنسان . كما ان قبول هذه الحقوق من الشعب هو بمثابة القوة للحرية والسلطة ، والموافقة التامة من قبل الطرفين على هذه الحقوق والحريات وما يجب ان يتعامل بها وكذلك تحديد الافعال التي لا يجب ان يتعامل بها والمقصود هنا الأنتهاكات على هذه الحقوق من قبل السلطة هي القوة الحقيقة لاي دولة [1]

ويستخلص الباحث مما سبق عدة أطر لحقوق الإنسان منها أنها:

- "مجموعة الاحتياجات أو المطالب التي يلزم توافرها بالنسبة إلى عموم الأشخاص في أي مجتمع دون تمييز بينهم في هذا الخصوص، سواء لاعتبارات الجنس، أو النوع، أو اللون، أو العقيدة السياسية، أو الأصل الوطني، أو لأي اعتبار آخر".

- "مصطلح يتسع ليشمل جميع المفاهيم التي كانت تدل عليها المصطلحات التي تناولتها الدساتير والقوانين الوطنية في القرن التاسع عشر والقرنين العشرين والواحد والعشرين.

- "تعني وجود مطالب واجبة الوفاء بقدرات، أو مُكنات معينة يلزم توافرها على أسس أخلاقية لكل البشر دونما تمييز فيما بينهم على أساس النوع، أو الجنس، أو اللون، أو العقيدة، أو الطبقة".

- "تلك الحقوق الطبيعية والأصيلة التي نشأت مع الإنسان منذ الخلق الأول، وتطورت مع الحضارة، ومن الواجب ثبوتها لكل البشر في كل زمان ومكان لمجرد كونه إنسانًا".

- "الحقوق الطبيعية التي تولد مع الإنسان، دون أن يشترط لذلك اعتراف الدولة بها قانوناً".

- "الحقوق المتأصلة في طبيعتها، التي لا يتسنى بغيرها أن نعيش عيشة البشر، وأنه بدونها يشيع الاضطراب الاجتماعي والسياسي والعنف والصراع داخل المجتمعات".

[1] First published Mon Dec 19, 2005; substantive revision Mon Feb 24, 2020, please look at (https://plato.stanford.edu/entries/rights/#Bib)

والذي يستخلص من هذه المفاهيم، ومن التراث العملي المتعلق بمشكلة الحرية كحق أصيل من حقوق الإنسان هي عبارة عن انعدام القسر الخارجي، والإنسان الحر بهذا المعنى من لم يكن عبداً أو أسيراً. ومن هنا فقد اصطلح التقليد الفلسفي على تعريف الحرية بأنها: "اختيار الفعل عن روية، مع استطاعة عدم اختياره، أو استطاعة اختيار ضده" [1]، وحتى العبد والأسير لهما ما يكفل ويصون حريتهما وكرامتهما في مجال حقوق الإنسان.

ثانياً: خصائص حقوق الإنسان:

إن منظومة حقوق الإنسان تعتبر عبارة عن مجموعة متفق عليها عالميا وتشكل ضمانات القانونية عالمية تتحقق في ظلها حماية الأفراد والمجموعات من إجراءات بعض الحكومات التي تقوم بالتدخل في الحريات الأساسية والكرامة الإنسانية. وأن القانون العالمي لحقوق الإنسان يلزم الحكومات التي تقوم بفعل أشياء معاكسة للقانون، فهو يمنعها كقانون من فعل تلك الأشياء، كما أن حقوق الإنسان لا تُشترى ولا تُكتسب ولا تورث، فهي ببساطة ملك الناس لأنهم بشر، فحقوق الإنسان متأصلة في كل فرد [2].

وهذه الحقوق لجميع البشر بغض النظر عن الدين أو الجنس أو الأصل، وقد ولد الإنسان حراً، وهو متساوي بالحقوق مع جميع البشر، فلا يمكن التمييز من خلالها بينهم[3].

وتعتبر حقوق الإنسان عالمية، ولا يمكن انتزاعها؛ فلا يجوز من أحد أن يحرم شخصاً آخر من حقوق الإنسان حتى لو لم تعترف بها قوانين بلده، أو عندما تنتهكها تلك القوانين[4].

وتعتبر حقوق الانسان حقوق ثابتة، وليست قابلة للتصرف، ووجودها من أجل أن يعيش الناس بكرامة وحرية وأمان، وأن يتمتع بها من خلال مستويات معيشية تليق بهم وأن هذه الحقوق لا تقبل التجزئة فالكل مشمولون بها[5]

كما أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية تختص ببعض المزايا التي تميزها عما سواها من أنواع الحقوق والحريات، وهذه الخصائص هي[6]:

1- حقوق الإنسان لها طابع العالمية، فهي لكل بني البشر أينما كانوا ومهما كانوا رجالاً ونساء.

2- حقوق الإنسان ليست منة من أحد، وهي ثابتة لكل إنسان؛ سواء تمتع بها أم حُرم منها واعتدي عليها.

---

[1] يقول برجسون: "الحرية هي نسبة النفس المشخصة إلى الفعل الصادر عنها، أي أن الفعل الحر لا ينشأ عن عامل نفسي مفرد، بل ينشأ عن النفس كلها، ونسبة المريد إلى أفعاله كنسبة الفنان إلى آثاره، والفارق بين فلسفة الحتمية وفلسفة الحرية، أن الأولى تقسم الفعل الحر وتعلله بقوى طبيعية مختلفة التركيب والتأثير ، على حين أن الثانية ترى أن الفعل الحر لا ينقسم، وأن السببية النفسية التي هي عماد الحرية مختلفة كل الاختلاف عن السببية الطبيعية. د. جميل صليب: المعجم الفلسفي، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ص464.

[2] حامد علي السيد: حقوق الإنسان، المصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2017م، ص 38.

[3] أحمد شوقي إبراهيم: حقوق الإنسان، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، 2012م، ص42.

[4] سهيل حسين الفتلاوي: حقوق الإنسان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012م، ص152.

[5] ماهر صبري كاظم: حقوق الإنسان والديمقراطية والحريات العامة، مطبعة الكتاب، بغداد، الطبعة الثانية، 2010م، ص39.

[6] Mark Gibney, Stanisław Frankowski, Stanislaw J. Frankowski: Judicial Protection of Human Rights: Myth Or Reality?, Greenwood Publishing Group, Connecticut, 1999, p.102.

3- حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة.

4- حقوق الإنسان لا تقبل التصرف بالتنازل عنها، فهي ثابتة لكل إنسان حتى مع عدم الاعتراف بها من قبل دولته.

5- حقوق الانسان متطورة ومتجددة، فهي تواكب تطورات العصر في تجذرها وتجددها لتشمل مختلف مناحي الحياة.

6- إن منظومة هذه الحقوق تم تكريسها لكافة البشر، بغض النظر عن الدين أو العنصر أو الجنس أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي. وقد وُلدنا جميعاً أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، فحقوق الإنسان عالمية[1].

المطلب الثاني

أهمية حقوق الانسان في دولة الامارات

أولاً: أهمية حقوق الإنسان

تُعدُّ حقوق الإنسان بمَثابة مَعايير عالمية تضمن تمتُّع جميع الأشخاص في العالم بمستوى مَعيشي لائق، وتتّسم هذه المعايير بعَدالتها ومساواتها وعدم التجزئة أو التمييز، إلى جانب شموليّتها لجميع جوانب حياة الإنسان، وتكمُن أهمية هذه الحقوق في تمثيلها لجوهر الكرامة الإنسانية؛ حيث تُساعد في تمكين الإنسان من تطوير واستخدام خِصاله الإنسانية، وقدراته العقليّة، والمواهب الفطرية، والتمتُّع بكامل الحقوق التي نُسِّبت إليه بفِعل القوانين، وتبرُز أهميّة حقوق الإنسان في كونها رادِعاً لمن بِيدهم القوة أو السُلطة أو الصلاحية التي تُمكنّهم من سوء استِخدامها أو استغلالها ضد الإنسان أو الإساءة له، أو التأثير بشكلٍ سيئ على قدرة الإنسان أو حُريته، أو أيٍّ من الفرص المُتاحة له، أو تلك التي تحول بين الإنسان وحرّيته في إدارته لحَياته وفقَ الطّريقة التي يراها مُناسبةً له.[2]

من الناحية الاجتماعية، تُمكّن حقوق الإنسان المُجتمع من تَحقيق الفكرة الأخلاقيّة من عدالة وصدق في العلاقات بين الناس، كما تُوفّر بيئةً مُلائمةً له ليتمكّن من اختيارِ أهدافه وطموحاتِه، والعمل على تَحقيقها لتَحقيق ذاته، كما تُوفّر بيئةً ديموقراطيّة يتمتّع فيها كل إنسان بفُرص متساوية؛ ليتمكّن من بناء حياةٍ تليق به وتُناسب اختياراته، بالإضافة إلى إتاحة الفُرصة للإنسان للتواصل مع مجموعات تُشاركه الأهداف، وإعطائه الفرصة لإبداء رأيه دون التَعرُّض للإساءة النفسيّة أو الجسدية مِمّن بيدهم القوة في المجتمع، وبذلك سيدفعه للتطوّر من الناحية العقلانيّة.[3]

وقد أكدت دولة الإمارات عزمها على المضي قدماً للعمل على إضافة المزيد إلى سجل إنجازاتها المتميز في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والمساهمة والتفاعل بشكل إيجابي مع أفضل الممارسات الدولية في هذا الشأن، وجاء ذلك خلال تقديم

---

[1] أحمد خنجر الخزاعي: تحليل مؤثرات القوانين الدولية والفكر الإسلامي في الحقوق المدنية والسياسية في العراق، الطبعة الأولى، دار ضفاف للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، 2012م، ص135.

[2] سهيل حسين الفتلاوي: حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص154.

[3] سهيل حسين الفتلاوي: حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص178.

الإمارات لتقريرها الوطني الثالث في إطار الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في جنيف. ويأتي هذا التقرير التزاماً من دولة الإمارات باحترام حقوق الإنسان ليستعرض جهود الدولة في متابعة تنفيذ نتائج تلك المراجعة وإبراز خطواتها المتواصلة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان. [1]

وبذلت الدولة جهوداً في تنفيذ نتائج الاستعراض، حيث عززت اللجنة الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل لحقوق الإنسان المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (4/51و/2) بتاريخ 21 مارس 2010م أعمالها وذلك لمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان، وتضم اللجنة في عضويتها ممثلين لعدد من الجهات الحكومية والمحلية ومؤسسات المجتمع المدني، وتعمل اللجنة ضمن خطة وطنية لمتابعة تنفيذ التزامات الدولة في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

كما قامت اللجنة بمجموعة من الإجراءات في إطار العملية التشاورية بشأن إعداد التقرير الوطني، حيث عقدت اللجنة سلسلة من الاجتماعات الدورية، كما نظمت عدداً من ورش العمل والملتقيات مع العديد من مؤسسات المجتمع المدني والجهات الحكومية في الدولة لبحث مقترحاتها حول السبل المثلى لمتابعة نتائج الاستعراض وعملية إعداد التقرير الثالث [1].

واستأنست اللجنة عند إعدادها للتقرير بالمذكرة الاسترشادية التي أعدها مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في 2016، وذلك بناء على قرار مجلس حقوق الإنسان 21/16 والذي دعا إلى التركيز خلال الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل على تنفيذ التوصيات التي تم قبولها والوقوف على التطورات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الدولة.

وفي ديسمبر 2020، اعتمدت حكومة دولة الإمارات إنشاء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان لتراقب هذا الملف، وتنسق مع كافة الجهات المعنية داخلياً وخارجياً للحفاظ على المستوى الحضاري الذي وصلته بلادنا في هذا الملف.

وتهدف الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان إلى تعزيز مكانة الدولة في المحافل الدولية والإقليمية، وتطوير شبكات دولية فاعلة مع الأفراد والمؤسسات حول العالم بما يخدم أهداف الدولة ومصالحها وسيكون للهيئة وفق القانون الشخصية الاعتبارية المستقلة وتتمتع بالاستقلال المادي والإداري في ممارسة مهامها وأنشطتها واختصاصاتها.

ويعزز إنشاء هيئة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان من مكانة الدولة، وإبراز أدوارها في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، باعتبارها آلية وطنية تسترشد في عملها بمبادئ باريس للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة.

ويكفل الدستور الإماراتي الحقوق والحريات المدنية للأفراد. جميع الأفراد سواء أمام القانون، ولا تمييز بين مواطني الدولة بسبب الأصل، أو الموطن، أو العقيدة الدينية، أو المركز الاجتماعي .ينص الدستور على حماية القانون للحرية الشخصية لكافة المواطنين، ولا يجوز القبض على أحد أو تفتيشه، أو حجزه، أو حبسه إلا وفق أحكام القانون، ويحظر الدستور إيذاء المتهم جسمانياً أو معنوياً.

---

[1] كاوه ياسين سليم: التنظيم القانوني لضمانات حقوق الإنسان وحرياته "دراسة مقارنة"، 2019، ص395.

[1] جورج سعد: حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص135.

يوضح دستور دولة الإمارات ويمنع التعذيب والاعتقال والاحتجاز التعسفي، ويحظر المعاملة المهينة للكرامة بمختلف أشكالها، ويصون الحريات المدنية، بما فيها حرية التعبير والصحافة والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وممارسة المعتقدات الدينية. كافة الأفراد متساوون أمام القانون، بصرف النظر عن جنسهم وعرقهم وجنسيتهم ودينهم ومكانتهم الاجتماعية.

<u>حقوق الأفراد في الدعاوى القضائية</u>

تشمل هذه الحقوق ما يلي:

المتهم بريء حتى تثبت إدانته، ولا يؤخـذ إنســان بجريمــة غيره

يتصف النظام القضائي الإماراتي بالعدالة، والنزاهة، واحترام كرامة الأفراد جميعاً. ويفترض قانون العقوبات الاتحادي بأن المتهم بريء لغاية إثبات إدانته بحكم قضائي بات، وبناء على هذه القاعدة، لا يجوز فرض أي عقوبة جزائية على أي شخص دون أن تثبت إدانته وفقاً للقانون.

لا حجز دون أمر صادر عن السلطة المختصة

لا يجوز القبض على أحد، أو تفتيشه، أو حجزه أو حبسه إلا وفقاً للأحوال والشروط المنصوص عليها في القانون. لا يتم حبس المتهم أو حجزه إلا في الأماكن المخصصة لذلك، وللفترة المحددة في الأمر الصادر عن السلطة المختصة. لا يجوز لأفراد السلطة العامة دخول أي مسكن إلا في الأحوال المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية، أو في حال طلب المساعدة من الداخل، أو وجود خطر يهدد سلامة الأفراد أو الممتلكات. وهناك العديد من حقوق للمتهم منصوصا عليها في قانون الإجراءات الجزائية للمزيد من الاطلاع .

حق توكيل محام للقضايا الجنائية

يجب أن يتوفر لكل من اتهم بارتكاب جناية يعاقب عليها بحكم الإعدام، أو بالسجن المؤبد محامي للدفاع عنه في مرحلة المحاكمة. وإذا لم يوكل المتهم محامياً، تقوم المحكمة بتعيين محام له، وتتحمل الدولة مصاريفه وفقاً للقانون. كما يجوز للمتهم في جناية يعاقب عليها بالسجن المؤقت، أن يطلب من المحكمة أن تعين له محامياً للدفاع عنه، بعد التحقق من عدم قدرته على توكيل محام.

الحق في المحاكمة السريعة أو خلال مدة معقولة ولتأكيد تحقيق هذا الحق أقر النظام القضائى بالدولة ما يلى:-

تقنيات الاتصال عن بُعد/المُحاكمات الإلكترونية

في 2017 أقرت دولة الإمارات تقنيات الاتصال عن بُعد المعروفة باسم المُحاكمات الإلكترونية بهدف تقديم المُحاكمات المدنية السريعة، ومواكبة التغييرات التقنية المُتقدمة. ويَسمح المرسوم الاتحادي رقم 10 لسنة 2017 بشأن تعديل قانون الإجراءات المدنية الصادر بموجب القانون الاتحادي رقم 11 لسنة 1992("القانون") باستخدام مكالمات الفيديو خلال المحاكمات في المحاكم المدنية والمحاكم المتخصصة، للنظر في الدعاوى والمنازعات المُتعلقة بالعمل والمسائل المالية والتعاقدات وحقوق الملكية الفكرية، وغيرها.

محكمة C3 في 2018 أطلقت محاكم دبي بالتعاون مع مؤسسة دبي للمستقبل محكمة C3 التي تعد أول نظام قضائي في العالم لنظر الدعاوى أمام المحاكم بالتزامن وليس التتابع، ما يختصر المدة الزمنية لدرجات التقاضي الثلاث من 305 يوماً الى 30 يوماً.

تتمثل المبادرة في دمج درجات التقاضي الثلاث (ابتدائي – استئناف – تمييز) في محكمة واحدة، وتصدر أحكاماً قطعية غير قابلة للطعن، وتُدار جميع إجراءات المحكمة بواسطة استخدام التقنيات الحديثة بما فيها الملف الإلكتروني وخاصية التواصل عن بعد.

في 20 يونيو2021تبنت دولة الامارات العربية المتحدة أنظمة ذكية للتقاضي عن بُعد خلال جائحة «كوفيد 19»؛ حيث قامت وزارة العدل، بالعمل على تحويل 80% من جلسات المحاكم الاتحادية بشكل دائم إلى جلسات تقاضٍ عن بُعد، قبل نهاية 2021 وبذلك تكون دولة الإمارات من الدول الأسرع عالمياً في خدمات القضاء.

أهداف حقوق الإنسان

إذا بحثنا عن الأهداف الرئيسية من وراء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي صدر في 10 كانون الأول عام 1948 لوجدناه في الديباجة التي تسبق مواد هذه الوثيقة، حيث اكدت على ضرورة ترسيخ مبادئ العدل والمساواة في العالم، وينبغي على كافة الأمم والشعوب اتخاذ الإجراءات التي من شأنها ضمان هذه الحقوق على كافة المستويات لضمان الاعتراف بها، ومراعاتها بصورة عالمية فعَّالة بين الدول الأعضاء ذاتها. [1]

ويتضح لنا من هذه الديباجة أن الاهداف الرئيسية التي يسعى اليها هذا الإعلان العالمي، تتمثل فيما يأتي:

أولاً: الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية

ثانياً: احترام حقوق الإنسان وتحقيقها عن طريق التربية والتعليم

ثالثاً: المساواة في الحقوق أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

[1] حافظ علوان الدليمي، حقوق الإنسان ، العراق، بغداد، دار السنهوري القانونية والعلوم السياسية (2018)، ص 219.

وفي هذا الإطار فإن القانون العالمي لحقوق الإنسان إنما يلزم الدول بتجنب إجراءات محددة تندرج تحت بند انتهاك القواعد الأساسية لحقوق الإنسان.

ومن أهم سمات حقوق الإنسان ما يلي:

أ- أنها لا تشترى، ولا تكتسب، ولا تورَّث، فهي ملكٌ لكل البشر لأنهم بشر، فحقوق الإنسان متأصلة في كل فرد من أفراد المجتمع الإنساني، والدولة ملزمة ومسؤولة مسؤولية كاملة لتطبيق تلك الحقوق، ورعايتها، وعدم الجور عليها.

ب- أنها قواعد عالمية، فهي واحدة لجميع البشر بصرف النظر عن النوع، أو الدين، أو المعتقد السياسي، فأمام حقوق الإنسان فإن كل البشر - جميع البشر - متساوون في الكرامة والحقوق.

ج - أن مبادئها حقوق لا يمكن - مطلقاً - التنازل عنها، أو انتزاعها، حتى ولو لم تعترف بها القوانين المحلية لإحدى الدول، فحقوق الإنسان ثابتة، وتحظى بالضمانات الدولية.

د - أن مبادئها متساوية ومترابطة، وغير قابلة للتجزئة، فكما يجب أن يعيش الإنسان بكرامة، مثلما يحق له أن يتمتع بالحرية والأمن، وبمستويات معيشة لائقة.

ومن أهم سماتها التي يرى الباحث ان نسلط عليها الضوء عليها هنا هي ان حقوق الإنسان غير قابلة للتصرف، بمعنى أنها مرتبطة بحقيقة الوجود البشري ، فهي متأصلة في جميع البشر على حدا سواء ، ولكن في ظروف معينة كما يوضح البحث هنا انه قد يتم تعليق أو تقييد بعض من هذه الحقوق والحريات ، فإذا أدين شخص ما بارتكاب جريمة ، فيمكن أن تسحب منه حريته بايداعه في السجن ، والمثال الآخر هو انه في أوقات الطوارىء والازمات الطبيعية (كورونا، الزلازل و الكوارث الطبيعية على سبيل المثال قد تعلن السلطات عن بعض الأجراءات التي قد تعلق من خلالها بعض الحقوق والحريات ، على سبيل المثال فرض حظر التجول الذي يقيد حرية التنقل للمحافظة على سلامة الانسان وهذا هو الأصل في المحافظة على حقوق الانسان.

ويؤكد ذلك المفكرين والكتاب في المفوضية الأوربية لحقوق الانسان ، ان حقوق الإنسان غير قابلة للتصرف من قبل البشر وهذا يعني أنه لا يمكن فقدانها بما ان الوجود البشري قائم فهي ملازمة لجميع البشر، و هناك بعض الظروف قد يتم تقييد او تعليق حقوق الانسان فيها ، فإذا أدين شخص ما بارتكاب جريمة ما فيمكن أن تسحب منه حريته ، أو في أوقات الطوارئ والأزمات ، قد تعلن الحكومة عن بعض الاجراءات والقيود التي قد تنتقص من بعض الحقوق والحريات ، على سبيل المثال فرض حظر التجول [1]

[1] https://www.coe.int/en/web/compass/what-are-human-rights

المطلب الثالث

حقوق الانسان في وزارة الداخلية لدولة الامارات العربية المتحدة

تمهيد

تسعى وزارة الداخلية الي تفعيل دور الشراكة المجتمعية لمواجهة الجريمة انطلاقا من ان الامن مسئولية الجميع ويعني ذلك بان الشراكة المجتمعية لا تقتصر فقط علي الشرطة المجتمعية والتي تقوم بدور فعال للوقاية من الجريمة بل تتسع للجميع علي كافة المستويات الرسمية والاهلية والمدنية بدافع الولاء والانتماء من اجل مواجهة فعالة للجرائم المختلفة لحماية الامن الوطني وما يدل علي حرص الوزارة علي تأكيد مفهوم الشراكة ودورها الفاعل في دعم واستقرار الامن ثم الاعلان عن اطلاق مسابقة جائزة وزارة الداخلية للبحث الامني لعام 2010 م حول هذا الموضوع بهدف تعزيز مبدأ الشركة واثراء المكتبات بالبحوث الامنية والدراسات الميدانية والتطبيقية وتشجيع البحث العلمي لترسيخ مفهوم الامن الشامل .

وزارة الداخلية وحقوق الانسان

الضمانات اللازمة لرعاية حقوق الانسان من جانب وزارة الداخلية

تتيح وزارة الداخلية الفرصة لاي مواطن او جهة للتقدم بشكاويهم مباشرة الي مكتب معالي وزير الداخلية فضلا عن استحداث ادارة للشكاوي وحقوق الانسان بالوزارة منذ عام 2004 تتبع المفتش العام وتخضع مباشرة لإشراف الوزير كما توجد لجنة مختصة بمسائل حقوق الانسان براسها وكيل وزارة الداخلية ولديها من الاليات الحديثة والمتطورة في مواكبة افضل السبل لتحقيق السرية والخصوصية في تلقي البلاغات من حيث الخطوط الساخنة والأرقام المجانية المتاحة للجميع وكذلك المواقع الالكترونية المتطورة ، كما تعمل اللجنة بترسيخ تلك المبادئ المتعلقة بالحقوق الانسانية ضمن البرنامج التحديثية والتطويرية التي يتم تطبيقها بحيث اصبحت حماية واحترام تلك الحقوق بمثابة منهاج عمل يضاف الي ذلك ادارة الشئون القانونية التي تعني بتلقي الشكاوي والبلاغات المتعلقة بأية تجاوزات قد تقع من رجال الامن .

أولاً: دور وزارة الداخلية التوعوي والإرشادي في ميدان حقوق الإنسان:

إن دور وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة لا يقتصر على استقبال الشكاوى ومتابعتها والرد عليها، حيث لا يتم إغفال الدور التوعوي، وذلك عن طريق نشر الوعي الثقافي بين منسوبي الوزارة والمواطنين حول مفهوم حقوق الإنسان وتنفيذ برامج ثقافية وإعلامية توعوية في هذا الميدان.

وتقوم وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة بمتابعة كافة التطورات المتعلقة بحقوق الإنسان مع الهيئات المحلية والإقليمية والدولية وتقديم المشورة القانونية حول حقوق الإنسان للمواطنين ومنسوبي الوزارة[1]

1- الدورات والندوات لتوعية منسوبي وزارة الداخلية على منهج حقوق الإنسان:

تقوم وزارة الداخلية بعقد العديد من الدورات المتعلقة بمنهج حقوق الإنسان لضباط وأفراد وزارة الداخلية، كما قامت إدارة التدريب، بابتعاث عدد من ضباط وأفراد وزارة الداخلية إلى دورات خارجية وداخلية تتعلق بمنهج حقوق الإنسان.

كما تعتزم وزارة الداخلية حالياً بالتنسيق مع وزارة الخارجية، عقد عدد من الدورات التخصصية في مجال حقوق الإنسان بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان لدى رجال الأمن وتتمثل في:

1- الشرطة وحماية الأحداث.

2- مصادر ونظم ومعايير حقوق الإنسان في إنفاذ القوانين.

3- السلوك الأخلاقي والقانوني للشرطة.

4- عمل الشرطة في النظم الديمقراطية.

5- الشرطة وعدم التمييز.

6- المعايير الدولية المتعلقة بشروط الاحتجاز ومعاملة المحتجزين.

2- مراقبة الأوضاع العامة والوقوف على مدى تنفيذ التعليمات المطلوبة على الوجه المطلوب:

تعمل إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية على متابعة القرارات والتوصيات المنبثقة عن لجنة حقوق الإنسان وتنفيذ التعليمات الصادرة بهذا الخصوص. حيث يتم التحقق من سلامة الإجراءات الشرطية والخدمات الأخرى التي تقدمها الوزارة والتأكد من حسن تنفيذها بروح المساواة والعدالة بين الموطنين، والعمل على تعميق الروابط مع مؤسسات المجتمع المحلي الرسمية وغير الرسمية بما يخدم رسالة الوزارة وتنظيم وإعداد البرامج الهادفة والمتعلقة برعاية حقوق المسجونين وإعادة تأهيلهم وإعداد البيانات الخاصة عن أوضاع حقوق الإنسان والعناية بالضحية وتقديم الخدمات اللازمة ليكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع، ومن ثم رفع التوصيات والمقترحات والتقارير عن مدى التزام الجهات المعنية بموجب المواثيق الدولية لحقوق الإنسان[1].

ثانياً: الأهداف التي تسعى إدارة حقوق الإنسان إلى تحقيقها:

---

[1] حافظ علوان الدليمي: حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص254.

[1] هواري بوقرن: مكانة حقوق الإنسان في إطار الإرث المشترك للإنسانية، الجزائر، جامعة قسنطينه، 2014، ص63.

تسعى إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية إلى توطيد مبادئ حقوق الإنسان واحترامها من قبل الجميع، والتحقق من سلامة الإجراءات والأساليب المتبعة في إنفاذ القوانين وضمان عدم المساس بحقوق المواطنين عن طريق:

1- تنفيذ القوانين والتشريعات بطرق تتوافق مع احترام حقوق الإنسان وحرياته من خلال المحافظة على الأمن العام والسكينة والاستقرار في المجتمع.

2- نشر ثقافة حقوق الإنسان بين أفراد منتسبي الوزارة.

3- تحقيق العدالة ورفع الظلم الذي قد يلحق بالمواطنين من قبل منتسبي الوزارة ، جراء تنفيذهم الإجراءات القانونية.

4- إجراء التنسيق مع الجهات المعنية بحقوق الإنسان وصولاً إلى تحقيق الأهداف المرجوة.

5- تعميق الروابط مع مؤسسات المجتمع المدني بما يخدم أهداف الوزارة.

6- إعطاء صورة حضارية عن جهاز الأمن العام لتعزيز ثقة المواطن به للنظر إلى الشرطة باعتبارها جزءا من المجتمع يؤدي وظيفة اجتماعية بالغة الأهمية.

7- تثقيف منتسبي الوزارة بقضايا حقوق الإنسان وتدريبهم على المعايير والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

الشرطة وحقوق الانسان في ضوء جائحة كورونا (كوفيد- 19)

أولا: - تداعيات وباء كورونا (كوفيد 19)

- أدى تفشي وباء فيروس كورونا إلى إحداث جملة من التأثيرات الاقتصادية السلبية في معظم الدول، مثل فقدان الوظائف، وهو ما يثير قضية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ومنها الحق في العمل أو إعانات البطالة لحين الحصول على وظيفة جديدة، وقد بدأت كثير من الدول في تعويض الأشخاص الذين فقدوا وظائفهم وانضموا إلى طابور العاطلين.

- وقد أدى تفشي وباء فيروس كورونا إلى فرض حالات طوارئ وحظر التجول في عدد من الدول، وعزل مدن أو مناطق بعينها، وهذه إجراءات ضرورية ومطلوبة للحد من هذا التفشي السريع للفيروس الذي يمكن أن ينتقل بسهولة بين الأفراد، ولكنها في نهاية المطاف تعني أن الوباء هدد الحريات الشخصية للأفراد الذين اضطروا إلى الدخول في حجر منزلي.

- وقد أدى تفشي وباء فيروس كورونا المستجد (كوفيد- 19) إلى توقف كبير في مظاهر الحياة العامة، وتم العمل في بعض الدول وفقاً لقوانين استثنائية، أو سن قوانين طوارئ جديدة أحدثت حالة من الجدل، وعلى سبيل المثال، ففي المجر، تم العمل بقانون طوارئ جديد أثار عاصفة من الجدل، وتم انتقاده من قبل مؤسسات الاتحاد الأوروبي المعنية.

- وقد أدى تفشي وباء فيروس كورونا إلى تأجيل عقد الانتخابات العامة في كثير من الدول، وهذا التأجيل قد ينطوي بطبيعة الحال على حزمة من التأثيرات السلبية المفهومة بالنسبة للديمقراطية،

- وقد أدى تفشي وباء فيروس كورونا إلى توقف الكثير من وسائل الإعلام في بعض الدول، وبخاصة الصحف الورقية، التي كانت تمثل منابر مهمة للتعبير عن الرأي والرقابة على الحكومات، كما أن الكثير من وسائل الإعلام أصبحت تعمل بالحد الأدنى من كوادرها البشرية، وهو أمر يحد من قدرتها على القيام بدورها على النحو الأكمل كمنابر للتعبير عن الرأي أو كأدوات للرقابة على الحكومة.

هذه الشواهد تعني أن قضية حقوق الإنسان تقع في قلب الحديث عن الأزمة الوجودية التي يواجهها العالم حالياً بفعل تفشي وباء فيروس كورونا، فاحترام حقوق الإنسان قضية أساسية، ولكن لا يجب استغلالها لتحقيق أهداف خاصة، والحديث ينبغي أن يكون حول الأولوية القصوى لمواجهة هذا التحدي الخطير دون تأثيرات سلبية على حقوق الإنسان.

ويؤكد الباحث كذلك على الحق في الخصوصية كأحد حقوق الأنسان في ظل استخدام السلطات قوة التكنولوجيا كجزء من استراتيجيتها للتغلب على وباء كورونا ، حيث يجب الوضع بالاعتبار عند استخدام الرقابة الرقمية للتعامل مع هذه الحالات الصحية الطارئة استيفاء بعض الشروط الصارمة لحماية حقوق الأنسان ولا يمكن للسلطات ببساطة أن تتجاهل الحق في الخصوصة حيث يتعين عليها ضمان أن أي إجراءات جديدة لا بد أن تشمل ضمانات قوية لحقوق الإنسان، كما أكد البيان، الذي شدد على أنه أينما تستخدم الحكومات قوة التكنولوجيا كجزء من استراتيجيتها للتغلب على وباء كورونا، يجب أن تفعل ذلك بطريقة تحترم فيها حقوق الإنسان.

المبحث الثاني

مفهوم الأزمة ومراحل تطورها

من خلال هذا المبحث سوف نستعرض فيها المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم الأزمة وخصائصها

المطلب الثاني: مراحل تطورالأزمة

المطلب الثالث: آثار الأزمة

المطلب الأول

مفهوم الأزمة وخصائصها

أولاً: تعريف الأزمة:

الواقع ن هناك تعريفات عديدة لكلمة الأزمة وفيما يلي نستعرض بعضاً منها:

- التعريف اللغوي للأزمة:

- فالأزمة في اللغة العربية : تعني الشدة والقحط ، والجمع أوازم ([1]).

- وتشير إلى موقف أو حالة طارئة واستثنائية مغايرة للمجرى العادي للأمور. ونظراً لثراء اللغة العربية بمفرداتها المختلفة، فلم يكن استخدام لفظ " أزمة شائعاً في الأدبيات العربية القديمة، إلى أن لفتت الدراسات الأجنبية انتباه الباحثين العرب، وكانت الترجمة المباشرة لكلمة Crisis تعني أزمة.

- اما في اللغة الأجنبية: فإنه في اللغة الإنجليزية، وكما سبقت الإشارة إلى تعريف قاموس أكسفورد لكلمة Crisis بأنها تعني: نقطة تحول المرض، أو تطور الحياة أو التاريخ .... الخ، ونقطة التحول هذه – وفقا للقاموس – تتسم بالصعوبة والخطورة والقلق على المستقبل وضرورة اتخاذ قرار محدد وحاسم في فترة زمنية محددة.

- و يعرفها قاموس " هيرتيج " بأنها : وقت أو قرار حاسم أو حالة غير مستقرة تشمل تغيراً حاسماً متوقعاً في الشئون السياسية ([2]) .

- و يعرفها قاموس " ويستر "بأنها : نقطة تحول للأحسن أو الأسوأ في مرض خطير و حمى - ضغوط أو خلل في وظائف – تغيير جذري في حالة الإنسان – وقت عصيب غير مستقر و أوضاع غير مستقرة ([3]).

وفي اللغة الفرنسية : cries تعني نوبة ، أزمة ، فاقة ، فقر ، نزاع ، توتر ([4])

([1]) البعلبكي، منير ، المورد القريب، دار العلم للملايين، لبنان، 1980، ص105، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت ، لبنان، 1979 ، ص 15

([2]) (The American Hartage Dictionary ، Houghton Miffin Company ، Boston ، U .S .A 1985 .

([3])(Webster's Dictionary ، Ninth Edition ، New Collegiate Dictionary ، Merriam

- Webester /Nc ، Publisher ، U . S . A ، 1989، P .307 .

([4]) جروان السابق ، كنز الطالب : قاموس فرنسي – عربي ، الطبعة الأولى ، بيروت : دار السابق للنشر ، 1972 ، ص 151 .

ومن الواضح إن لفظة أزمة في اللغة العربية أو الأجنبية لا يوجد بينها خلافاً، لأن منظور اللغة محدد وهو بيان المعنى المباشر والأكثر استخداماً للكلمة.

وقد عرفها السيد عليوة بانها " أحداث مفاجئة متداعية الآثار تهدد انتظام الحياة واستقرارها ، وتحمل في طياتها ملامح تشير إلى احتمال تعقد وتصاعد الموقف" ([1]) .

كما عرفها الضحيان بأنها " هي تلك النقطة الحرجة واللحظة الحاسمة التي يتحدد عندها مصير تطورها ، إما للأحسن أو الأسوأ ، الحياة أو الموت، الحرب أة السلام ، إيجاد حل لمشكلة ما أو انفجارها ، ، فهي كل حالو أو أمر مهما كان موضوعه ، ومجاله لا يستطيع أطرافه وضع حد لاشتداده وتطوره إلى الأسوأ ([2]).

تعددت تعريفات الأزمة ، ولم يحسم هذه الإشكالية سوى ظهور تعريف ارتضاه وأجمع عليه معظم الخبراء والمهتمين، هو تعريف المفكر والخبير الاستراتيجي الأمريكي "تشارلز هيرمان"([3]) والذي ينص على:

"الأزمة هي موقف مفاجئ ينطوي على درجة عالية من التهديد للأهداف والقيم والمصالح... يدرك فيه صناع القرار أن الوقت المتاح لصنع واتخاذ القرار هو وقت ضيق/ قصير غير كافي لاتخاذ تدابير التعامل مع هذا الموقف"([4]).

ويطلق على هذا التعريف مصطلح "مثلث الأزمة"، لأنه يتكون من ثلاثة عناصر رئيسية هي: المفاجأة – ضيق الوقت – التهديد.

تفسير عناصر التعريف:

وعلى هذا تكون العناصر الأساسية التي يتكون منها تعريف "تشارلز هيرمان" للأزمة هي:

1) المفاجأة:

وتعني وقوع الأحداث بشكل مفاجئ أو متتالي، غير متوقع من حيث الزمان – المكان – الأسلوب – الأطراف - ... إضافة إلى المتغيرات الحادية والتطورات المتلاحقة والمفاجآت الأخرى التي قد تفرزها الأزمة.

2) ضيق الوقت:

([1]) عماد حسين عبدالله ، إدارة الأزمات والكوارث ، مرجع سابق ، ص20.

([2]) الضحيان، عبد الرحمن (2009)، إدارة الأزمات والمفاوضات في المفهوم الإسلامي، والمعاصر والتجربة السعودية، دار الأثر، المدينة المنورة، مشار إليه لدى. ماجد عبد المهدي المساعدة، إدارة الأزمات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012، ص22.

([3]) آل مكتوم، ماجد بن محمد بن راشد (2010)، عبقرية إدارة الأزمات في رؤية صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، دراسات شرطية، سلسلة الرسائل العلمية، ص94.

([4]) مهنا، محمد نصر (2004)، إدارة الأزمات، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ص242.

ويعني محدودية الوقت المتاح لصنع واتخاذ القرار بهدف سرعة معالجة أو مواجهة الموقف. وأن اتخاذ القرار بعد هذا التوقيت يعتبر عديم الجدوى.. ويؤدي ذلك إلى الضغط النفسي والذهني الحاد على متخذ القرار، كما يؤدي إلى إرباك وشل معاونيه.

3) التهديد:

تنطوي الأزمات على درجة عالية من التهديد للأهداف / القيم / المصالح الجوهرية. وما قد ينجم عن ذلك من خسائر في الأرواح / الممتلكات العامة / والخاصة.. وقد يكون التهديد سياسيا/ اقتصاديا / أمنيا / اجتماعيا... أما حالة حدوث خسائر فعلية وكبيرة فهنا تكون الكارثة.

ومع تطور ثورة المعلومات والمعرفة أضاف العلماء "ندرة وغموض المعلومات"، كإطار عام يؤثر في كل ركن من أركان هذا المثلث[1].

ندرة وغموض المعلومات:

لا تعتبر ندرة وغموض المعلومات من الأركان الرئيسية لمثلث الأزمة، ولكنها إطار عام لهذا المثلث، حيث أنها متداخلة ومؤثرة، ومن أهم عوامل تغذية كل ركن من أركان هذا المثلث.

ويؤيد الباحث أيضاً هذا التعريف ليكون هو التعريف المعتمد لإدارة الأزمة في هذه الدراسة نظراً لأن معظم العلماء والباحثين والخبراء قد أجمعوا على هذا التعريف.. باعتباره التعريف الأمثل لبناء منهج علمي لعلم إدارة الأزمات... لعدة أسباب، منها وضوح وبساطة ودقة التعريف... وتضمنه لمقومات وخصائص أساسية للأزمة.. وأيضا إمكانية تطبيق مفهومه على أنواع الأزمات وأصنافها المختلفة في مختلف العلوم والمجالات الحياتية (السياسية – الاقتصادية – العسكرية – الأمنية – الاجتماعية – الثقافية..) ([2]).

خصائص الأزمة:

يتضمن تعريف "تشارلز هيرمان"([3]) عددا من السمات والخصائص.. نوجزها فيما يلي:

1. نقطة تحول تتزايد فيها الحاجة إلى الفعل المتزايد ورد الفعل الفوري، لمواجهة الظروف الطارئة.
2. درجة عالية من الشك في القرارات والبدائل المطروحة.
3. صعوبة التحكم في مسارات الأحداث.

([1]) السواح، أسامة منصور (2009)، المفاهيم الأساسية لعلم إدارة الازمات والتخطيط الاستراتيجي، أكاديمية شرطة دبي، الطبعة الثانية، ص42، 46، 54.

([2]) السواح، أسامة منصور، المفاهيم الأساسية لعلم إدارة الازمات والتخطيط الاستراتيجي، مرجع سابق، ص45.

([3]) فتحي، محمد(2008)، الخروج من المأزق، فن إدارة الأزمات، دار الأندلس للنشر والتوزيع، القاهرة، ص10-11.

4. سيادة ظروف عدم التأكد وغموض الموقف، وعدم الرؤية الواضحة.

5. ضغط الوقت والحاجة إلى اتخاذ قرارات صائبة وسريعة، وضرورة اتخاذ قرارات لا تحتمل الخطأ لعدم وجود وقت كاف لإصلاحه.

6. التهديد الشديد للمصالح والأهداف والقيم.

7. المفاجأة في التغيرات الحادة والتطورات المتلاحقة.

8. التداخل في الأسباب والعوامل والعناصر والقوى المؤيدة والمعارضة، وتعدد المستويات، واتساع جبهة المواجهة.

9. سيادة حالة من الخوف والهلعة قد تصل إلى حد الرعب وتقييد التفكير.

المطلب الثاني

مراحل تطور الأزمة

قد يخلط البعض بين مراحل الأزمة Crisis Phases ومراحل إدارة الأزمةCrisis Managment .

فمراحل الأزمة تعنى دورة حياة الأزمة والأطوار التي تمر بها منذ نشأتها حتى انتهائها، أما مراحل إدارة الأزمة فهي تعني الخطوات والإجراءات التي تتخذ أثناء تلك الأطوار.

وتمر دورة حياة الأزمة بثلاث مراحل رئيسية ويتخللها عدد من الأطوار هي[1]:

1-مرحلة ما قبل موقف الأزمة:

وهي مرحلة محاولة التنبؤ بالأزمة في ظل المؤشرات والإنذارات المبكرة والتحذيرات الأولية الظاهرة ويمكن تعريفها على أنها طور الميلاد للأزمة فمازالت في بداية ظهورها وبداية بواردها التي قد تكون واضحة أو غير ظاهرة بشكل كلي ، وبداية تهديدها لأهداف المنظمة أو المجتمع الواقعة فيه، وما يميز هذه المرحلة أنه من السهل إذا توفرت كافة المعلومات حول الأزمة الظاهرة ومسبباتها وبرزت جميع ملامحها يمكن لمتخذ القرار إدارتها وتفاديها بالتخطيط والاستعداد التام والفعلي لها بما يكفل عدم تفاقمها، وفي حالة عجز متخذي القرار على ذلك نتيجة لتشويش الوضع وعدم وضوحه بشكل تام فإنه من الممكن من خلال ما يتوفر من بيانات أولية الاستعداد للتحضير للمرحلة التالية من مراحل دورة حياة الأزمة. وقد أكدت جميع العينة المبحوثة في الدراسة الميدانية الحالية وبنسبة 100%بأنه تكمن أهمية التخطيط الاستراتيجي بشكل أكبر قبل وقوع الأزمة حيث تعد المرحلة الأهم، فالتخطيط الاستراتيجي الناجح قبل وقوع الأزمة يعطي تصور وبعد زمني للأحداث المتوقعة أثناء وقوع الأزمة وكيفية التعامل معها بناءً على الخبرات السابقة والسيناريوهات المرسومة، مما يسهل

[1]- عقيلان، فادي حسن (2015). **إدارة الازمات والكوارث الطبيعية والغير طبيعية**، دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، ص19-20.

إدارة الموارد والممكنات أثناء وقوع الأزمة، وتخصيص الأدوار لمنع الازدواجية والتداخل في العمل أثناء تأدية الأدوار وبالتالي حل الأزمة أو الحدث بشكل أسرع وأكثر فاعلية. فالتخطيط في مرحلة ما قبل وقوع الأزمة يساعد بشكل كبير في رفع القدرة على الاستعداد التام لما قد لا يحدث والتعامل والتصدي لما يحدث أو يقع، ويعد ذلك مخرج من مخرجات التخطيط بالسيناريوهات للمهددات الأمنية المحتمل وقوعها، ومن الآثار الإيجابية لهذا النوع من المخرجات قدرته على تقليل التوتر والفزع والضغط النفسي أثناء وقوع الأزمة أو المهدد الأمي والقدرة على تفكيكها وإضعافها.

2- مرحلة تصاعد الأزمة:

مرحلة تزايد الإحساس بضيق الوقت وخطورة الموقف والشعور بالفزع والهلع، وينجم هذا الإحساس نظراً لعدم فهم واستيعاب المرحلة الأولى من دورة حياة الأزمة وسوء التخطيط المسبق للمواجهة، ويمكن تعريف هذه المرحلة على أنها طور النمو والنضج للأزمة، حيث تتصاعد فيها درجات التهديد ويتفاقم إحساس القادة بخطورة الموقف، وتعد هذه المرحلة مرحلة حرجة تشكل ذروة الأزمة وهي من أخطر المراحل التي يصعب السيطرة عليها في حالة عدم الاستعداد التام والتدخل السريع، ففي هذه المرحلة سرعان ما تتطور وتتفاعل المحفزات الذاتية والخارجية من مسببات الأزمة، وتشتد حدتها بحيث يصعب السيطرة عليها وتسبب حالة من الصدام.

3-مرحلة انتهاء الأزمة:

تقل الضغوطات في هذه المرحلة وبالأخص الضغوطات المتعلقة بمحدودية وضيق الوقت، ويطلق على هذه المرحلة طور الانحسار وصولاً لطور الاختفاء والتلاشي، حيث تبدأ مسببات الأزمة بالتقلص شيئاً فشيء لا سيما بعد الصدام الواقع في المرحلة السابقة حيث يفقدها هذا الصدام جزءاً من قوتها نظراً لخطط المواجهة والإدارة التي يضعها القائمين على متابعة الأزمة وحلها، وتصل لمرحلة الانحسار عندما تفقد بشكل كلي قوة الدفع المولدة لها وبعدها يعود وضع المنظمة أو المحيط الواقعة فيها إلى وضعه السابق قبل حدوثها، ولابد أن يكون للقائد أو متخذ القرار قدرة على متابعة الوضع وتقييمه بشكل صحيح في هذه المرحلة لتفادي ظهور تبعات جديدة للأزمة تحفز ظهورها مرة أخرى والتأكد بشكل كلي من إخماد جميع مسبباتها وعوامل نشوبها.

ترى الباحثة بأن تلك المراحل التي تمر بها الأزمة باختلاف مسمياتها وأطوارها ما هي إلا وصف دقيق للفترة الزمنية التي تمر بها والتي لابد أن يعي متخذي القرار أهميتها، حيث يشكل عامل الزمن المتغير الأكثر فاعلية في إدارة الأزمة، التي تبدأ بمعلومات وليدة وبوارد ظاهرة بشكل إما جزئي أو كلي تسبب الصدمة وإنكارها وتراكم المسببات والمشكلات وتصاعد الأزمة واتساع رقعتها إلى أن تستحكم الأزمة وتبرز بعد ذلك مرحلة الاعتراف بها من قبل القادة أو صناع القرار، وصولاً للتكيف والتعايش معها لفهمها و وضع الخطط الأمثل لتفادي أخطارها أو تقليلها، واحتواء الأزمة و زوال المسببات التي أدت إلى نشوبها تدريجياً، ومن الضروري التركيز دائماً على المرحلة الأولى التي تمر بها الأزمة " مرحلة التكوين" وذلك لما لها من أهمية بالغة في عملية الرصد للمسببات والعوامل المؤدية إلى تكوينها لإمكانية التدخل السريع للمواجهة وقطع الأسباب بشكل جذري لمنع تطورها و وصولها إلى المرحلة التي تليها من النمو والنضج واتخاذ التدابير الوقائية الناجمة عن حسن التخطيط المسبق والمعد له بكفاءة عالية.والواقع إن معرفة مراحل تطور الأزمة يساعد كثيراً في معالجتها في الوقت

المناسب.. إذ لكل مرحلة سمات معينة يفترض أن تؤخذ في الاعتبار عند المواجهة. و من الممكن تحديد مراحل تطور الأزمات بصفة عامة في الآتي([1]):

أ – مرحلة الميلاد: وتبدأ الأزمة الوليدة في هذه المرحلة في الظهور لأول مرة على شكل " إحساس " مبهم بوجود شيء ما يلوح في الأفق وينذر باقتراب وقوع خطر مجهول المعلم والاتجاه والحجم .

إن الأزمة لا تنشأ في الغالب من الفراغ.. وإنما هي نتيجة لمشكلة ما لم تتم معالجتها بالشكل الملائم.. و من هنا يأتي دور متخذ القرار في " تنفيس الأزمة " و إفقادها مرتكزات النمو ثم تجميدها أو القضاء عليها و هي وليدة دون أدنى خسائر مادية أو بشرية و قبل وصولها إلى مرحلة الصدام([2]).

ب – مرحلة النمو والاتساع:

كنتيجة للمرحلة الأولى.. وعدم معالجتها في الوقت المناسب.. فإن الأزمة تنمو وتدخل في الاتساع.. حيث يغذيها محفزات ذاتيه مستمدة من ذات الأزمة.. وكذلك محفزات خارجية استقطبتها الأزمة وتفاعلت معها وبها.

ج – مرحلة النضج: وتعتبر من أخطر مراحل الأزمة.. و يندر أن تصل الأزمة إلى هذه المرحلة إلا إذا قوبلت باللامبالاة من قبل متخذ القرار في مراحلها الأولى ومتى ما وصلت الأزمة إلى هذه المرحلة فإن الصدام أمر لا مفر منه .([3])

د – مرحلة الانحسار والتقلص: تبدأ الأزمة بالانحسار والتقلص بعد الصدام العنيف الذي يفقدها جزءاً هاماً من القوة وهناك بعض الأزمات تتجدد لها قوة دفع جديدة عندما يفشل الصراع في تحقق أهدافه.

هـ - مرحلة الاختفاء أو ما بعد الأزمة:وتصل الأزمة إلى هذه المرحلة عندما تفقد بشكل كامل قوة الدفع المولدة لها أو لعناصرها حيث تتلاشى مظاهرها وينتهي الاهتمام بها ويغيب الحديث عنها إلا عندما يذكر التاريخ. ولا يغيب عن البال ضرورة الاستفادة من دروس الأزمة وتلافي ما قد يكن حدث من سلبيات مستقبلاً .[4]

([1]) الزهراني، محمد شرف. التفاوض كوسيلة لإنهاء الأزمة في الحدث الإرهابي. رسالة ماجستير، معهد الدراسات العليا. أكاديمية نايف للعلوم الأمنية. الرياض 1414 هـ.

([2]) الشعلان، فهد أحمد، (2002)، إدارة الأزمات " الأسس المراحل الآليات "، الوطنية للتوزيع، ص 62.

([3]) حمدي محمد شعبان، الإعلان الأمني وإدارة الأزمات والكوارث، مرجع سابق، ص198

([4]) المساعدة ، ماجد عبد المهدي ، إدارة الأزمات ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012 ص60 .

المطلب الثالث

خصائص الأزمة

خصائص الأزمة:

يتضمن تعريف "تشارلز هيرمان" عددا من السمات والخصائص للأزمة نوجزها فيما يلي: ([1])

1. نقطة تحول تتزايد فيها الحاجة إلى الفعل المتزايد ورد الفعل الفوري، لمواجهة الظروف الطارئة.
2. درجة عالية من الشك في القرارات والبدائل المطروحة.
3. صعوبة التحكم في مسارات الأحداث.
4. سيادة ظروف عدم التأكد وغموض الموقف، وعدم الرؤية الواضحة.
5. ضغط الوقت والحاجة إلى اتخاذ قرارات صائبة وسريعة، وضرورة اتخاذ قرارات لا تحتمل الخطأ لعدم وجود وقت كاف لإصلاحه.
6. التهديد الشديد للمصالح والأهداف والقيم.
7. المفاجأة في التغيرات الحادة والتطورات المتلاحقة.
8. التداخل في الأسباب والعوامل والعناصر والقوى المؤيدة والمعارضة، وتعدد المستويات، واتساع جبهة المواجهة.
9. سيادة حالة من الخوف والهلعة قد تصل إلى حد الرعب وتقييد التفكير.
10. أن الأزمة تسبب في بدايتها صدمة وتوترا وضغطًا مما يضعف من إمكانية التصرف السريع والمؤثر لمجابهتها [2].
11. أن التصاعد المفاجئ للأزمة يؤدي إلى درجة عالية من الشك في البدائل المطروحة لمجابهة الأحداث المتسارعة.
12. أن مواجهة الأزمة تتطلب أنماطاً تنظيمية غير مألوفة ونظمًا وأنشطة مبتكرة تمكن من استيعاب ومواجهة الظروف الجبرية المترتبة على التغيرات الفجائية. [(3)]

وهناك من يرى أن أهم خصائص الأزمة الأساسية هي:

1. المفاجأة العنيفة :عند انفجارها واستقطابها لكل الاهتمام من جانب جميع الأفراد والمؤسسات المتصلة بها أو المحيطين بها، والتي قد تصل إلى درجة الصدمة العنيفة.
2. التعقيد والتشابك والتداخل والتعدد في عنصرها وعواملها وأسبابها وقوى المصالح المؤيدة والمعارضة لها، بل وانقلاب أطرافها وتحولهم من النقيض إلى النقيض.

([1]) فتحي، محمد(2008)، الخروج من المأزق، فن إدارة الأزمات، دار الأندلس للنشر والتوزيع، القاهرة، ص10-11.

[2] – محمود جاد الله ، إدارة الأزمات ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2008 ، ص ص 20– 32 .

[3] – فهد أحمد الشعلان ، إدارة الأزمات ، مرجع سابق ، ص ص 56– 57 .

3. نقص المعلومات وعدم وضوح الرؤيا لدى متخذ القرار، ووجود ما يشبه الضباب الكثيف الذي يحول دون رؤية أي الاتجاهات يسلك، وماذا يخفيه له هذا الاتجاه من أخطار مجهولة سواء في حجمها أو كيانها أو في درجة تحمل الكيان الإداري لها وتكاثف الضباب أو عدم الرؤية الكاملة مع تصاعد حدة الأحداث واشتداد حوادث الأزمة.
4. سيادة حالة من الخوف قد تصل إلى حد الرعب من المجاهيل التي يضمها إطار الأزمة[1].

الدراسة الميدانية واجراءاتها

جاءت هذه الدراسة لمعرفة الدور الذي قامت به الشرطة في حماية حقوق الانسان في دولة الامارات العربية المتحدة، حيث جاءت الدراسة بالتطبيق على القيادة العامة لشرطة الشارقة، ويهدف هذا الجزء إلى تقديم عرض لبيانات الدراسة التي تهدف إلى معرفة مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان، ومدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان، وكذلك أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي، ومعرفة مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا، من وجهة نظر عينة الدراسة، حيث سيتم وصف لخصائص عينة الدراسة، وعرض لنتائج تحليل استجابات أفراد عينة الدراسة، إضافة إلى الإجابة عن أسئلة الدراسة، واختبار الفَرَضيّات ومُناقشتها؛ إذْ تمّ استخدام جداول التوزيع التِّكراري، والمتوسطات الحسابية، والنِّسَب المئوية لتقدير المستويات، والانحرافات المعيارية.

أولاً: مجتمع وعينة الدراسة

يتمثّلُ مجتمع الدراسة في العاملين في القيادة العامة لشرطة الشارقة، وقام الباحث بتوزيع الاستبانة بطريقة العينة القصدية من مجتمع الدراسة من مدراء عامون ومدراء إدارات ورؤساء المراكز الأمنية والضباط العاملين في هذه المراكز ومن العاملين في لجنة حقوق الانسان في القيادة العامة ممن لهم علاقة وتماس مباشر بموضوع حقوق الانسان، موزعين على فئات مختلفة من حيث الرتبة والمناصب الإدارية وطبيعة العمل وغيرها، وقد تم توزيع أداة الدراسة، وقد تم الاعتماد على جمع البيانات من أفراد مُجتمع الدِّراسة بطريقة الاستبيان الالكتروني؛ للحصول على معلومات دقيقة، حيث تم استقبال عدد (75) إجابة من مجتمع الدراسة، والجدول رقم (1) يوضح توزيع مجتمع الدراسة بحسب الخصائص الشخصية والوظيفية لهم:

جدول (1)
توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات
(الجنس، سنوات الخبرة في العمل، المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي)

المتغير	المستوى	العدد	النسبة
الجنس	ذكور	59	78.7
	إناث	16	21.3
العمر	أقل من 30 سنة	8	10.7
	30-39 سنة	27	36.0
	40 سنة فأكثر	40	53.3
	بكالوريوس فأقل	35	46.7

[1] محسن أحمد الخضيري ، إدارة الأزمات ، مجموعة النيل العربية ، 2003 ، ص 117 .

المؤهل العلمي	**دراسات عليا**	40	53.3
سنوات الخبرة في مجال العمل	**أقل من 10 سنوات**	14	18.7
	10- أقل من 20 سنة	37	49.3
	أكثر من 20 سنة	24	32.0

رابعاً: أداة الدراسة:

تم تصميم أداة الدراسة (الاستبانة) من (31) فقرة لتغطي جميع محاور وأبعاد الدراسة، وتضمنت ثلاثة أقسام رئيسة، كما يلي:

المحور الأول: ويشتمل على المعلومات الشخصية والوظيفية عن عينة الدراسة، واشتملت على: النوع الاجتماعي (الجنس)، العمر، والمؤهل التعليمي، وعدد سنوات الخبرة.

المحور الثاني: تكون من (7) فقرات، لقياس مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.

المحور الثالث: واشتمل على (6) فقرات لقياس مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.

المحور الرابع: واشتمل على (8) فقرات لقياس أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي.

المحور الخامس: واشتمل على (10) فقرات لقياس ومعرفة مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا.

خامساً: صدق أداة الدراسة

الصدق الخارجي أو الظاهري: قام الباحث بالتحقُّق من الصدق الظاهري لأداة الدراسة خلال عرضها على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال العلوم القانونية، والعلوم الاجتماعية، والعلوم الأمنية من أصحاب الخبرة المتخصصين في القياس والتحليل الاحصائي، لبيان مدى ترابط فقرات الأداة ومقدرتها على تحقيق الأهداف التي صممت من أجلها.

الصدق البنائي: وهو مدى ترابط محاور الأداة مع المجموع الكلي للأداة، كما هو موضح في الجدول رقم (3) حيث أظهرت النتائج أن معاملات الارتباط بين كل محور من محاور الدراسة مع الدرجة الكلية للأداة تتراوح بين (**772.- **942.)، وهي معاملات ارتباط دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01)،وبهذا يتضح الاتساق الداخلي، مما يؤكد تحقق الصدق البنائي لأداة الدراسة، كما تبين من أن معامل ثبات ألفا لكل عبارة من عبارات المحاور في حالة حذفها يكون مساويا لمعامل الثبات لجميع عبارات المحور إجمالا، وهذا يدل على أهمية كل عبارة، ويشير إلى ثبات النتائج، والجدول (2) يوضح العلاقة الارتباطية بين محاور الدراسة والأداة ككل.

جدول (2)
معاملات الارتباط بين محاور الدراسة والدرجة الكلية للأداة

محاور الاستبانة	عدد الفقرات	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.	7	.899**	.000
مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.	6	.917**	.000
أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي	8	.616**	.000
مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا.	10	.535**	.000

سادساً: ثبات أداة الدِّراسة:

تم الاعتماد على اختبار الاتساق الداخلي (كرونباخ ألفا) (Cronbach Alpha)، لقياس مدى التناسق في إجابات المبحوثين عن كل الفقرات الموجودة في المقياس، ومدى الاتساق بين محاور الدراسة والمحور الكلي للأداة. والجدول (3) يبين نتائج ثبات أداة الدِّراسة.

الجدول (3)
تقييم درجة معامل ثبات الاتساق الداخلي بين محتويات المقاييس المستخدمة في الدِّراسة

الفقرات	البُعد	عدد الفقرات	قيمة معامل الثبات (Alpha)
7-1	**معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.**	**7**	**.930**
8-13	**مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.**	**6**	**.964**
14-21	**أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي**	**8**	**.958**
22-31	**مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا.**	**10**	**.928**
	معامل الثبات الكلي للأداة	**31**	**.953**

أظهرت نتائج التَّحليل أنّ مُعامل (كرونباخ ألفا)، أن معامل الثبات لجميع محاور الدراسة كانت مرتفعة جداً حيث تراوحت بين (.928-.964) وبناءً على نتائج التحليل السابق، فإن المقاييس المُستخدمة في الدراسة تتمتع بدرجة عالية من الاتساق الداخلي بين محتوياتها، وبقدرتها على تحقيق أهداف الدِّراسة، والاعتماد عليها في المراحل اللاحقة من التحليل.

مفتاح تصحيح المقياس

تم تصحيح مقياس (ليكرت الخماسي) المستخدم في الدراسة بالنسبة للمحور الأول والثاني والثالث تبعاً لقواعد المقاييس كما يلي:

جدول (4)
(تقسيم أوزان درجات المقياس)

موافق بشدة	**ويمثل (5 درجات).**
موافق	**ويمثل (4 درجات).**
محايد	**ويمثل (3 درجات).**

لا أوافق	**ويمثل (2 درجات).**
لا أوافق بشدة	**ويمثل (1 درجات).**

واعتمادا على ما تقدم فإن قيم المتوسطات الحسابية التي توصلت إليها الدراسة تم التعامل معها وفقاً للمعادلة الآتية

القيمة العليا للبدائل – القيمة الدنيا للبدائل = 5-1 = **1.33** وهذه الفئة تساوي طول الفئة

عدد المستويات 3

وبذلك يكون المستوى المنخفض: من 1.00+1.33 =2.33

ويكون المستوى المتوسط: من 2.34+1.33= أقل من 3.67

ويكون المستوى المرتفع: من 3.67 + 1.33 =5

وتم تصحيح مقياس (ليكرت الثلاثي) المستخدم في الدراسة فيما يتعلق بالمحور الخامس من الدراسة تبعاً لقواعد المقاييس كما يلي:

جدول (5)

(تقسيم أوزان درجات المقياس)

1. موافق	**ويمثل (3 درجات).**
2. محايد	**ويمثل (2 درجات).**
3. لا أوافق	**ويمثل (1 درجات).**

واعتمادا على ما تقدم فإن قيم المتوسطات الحسابية التي توصلت إليها الدراسة تم التعامل معها وفقاً للمعادلة الآتية

القيمة العليا للبدائل – القيمة الدنيا للبدائل = 3-1 = **0.66** وهذه الفئة تساوي طول الفئة

عدد المستويات 3

وبذلك يكون المستوى المنخفض: من 1.00+ 0.66 = 1.66

ويكون المستوى المتوسط: من 1.67+ 0.66 = 2.33

ويكون المستوى المرتفع: من 2.34 – 3.00

عرض النتائج المتعلقة بمحاور وفقرات الدراسة:

الجدول (6)

عرض نتائج الاجابة على السؤال الأول: مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.

#	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى بالنسبة للمتوسط الحسابي
1	لدي معرفة كافية بمفهوم حقوق الانسان ومجالاته فيما يتعلق بالعمل الشرطي	4.00	1.027	1	مرتفع
2	أمتلك معرفة تامة بالمواد القانونية الخاصة بحقوق الانسان	3.67	1.143	5	مرتفع
3	لدي العديد من المشاركات الخاصة بحقوق الانسان	3.53	1.223	6	مرتفع
4	أطلع على النشرات والبيانات التي تصدر عن القيادة العامة لشرطة الشارقة فيما يتعلق بحقوق الانسان	3.75	1.092	4	مرتفع
5	أهتم بالاطلاع على جميع البرامج والسياسات المرتبطة بحقوق الانسان في شرطة الشارقة	3.85	1.074	2	مرتفع
6	لدي إطلاع مستمر على المواقع الالكترونية التي تهتم بحقوق الانسان في دولة الامارات العربية المتحدة	3.79	1.082	3	مرتفع
7	لدي مشاركات عديدة في الملتقيات والندوات ذات العلاقة بحقوق الانسان التي تعقدها في القيادة العامة لشرطة	3.31	1.284	7	متوسط

	الشارقة				
	المجموع الكلي	3.70	1.13		مرتفع

يتضح من نتائج الجدول 6 بأن العاملين في الشرطة لديهم معرفة كافية بحقوق الإنسان ومجالاته، كما يوجد لديهم اهتمام بالاطلاع على البرامج والسياسات والمواقع الإكترونية المرتبطة بحقوق الإنسان، وبحسب رأي العينة أيضاً فإن العاملين لديهم اطلاع على النشرات والبيانات التي تصدر عن القيادة العامة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، إضافة إلى أن لديهم معرفة بالمواد القانونية الخاصة بحقوق الانسان، إلا أن النتائج بينت أن العاملين ليس لديهم مشاركات عديدة في الملتقيات والندوات ذات العلاقة بحقوق الانسان التي تعقدها في القيادة العامة لشرطة الشارقة، وهذا يتطلب من القيادة مزيداً من الاهتمام في عقد الندوات وورش العمل وزيادة مشاركة العاملين في هذه الندوات.

الجدول (7)

عرض النتائج المتعلقة بالاجابة على السؤال الثاني:مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.

#	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى بالنسبة للمتوسط الحسابي
1	تبذل القيادة العامة جهوداً طيبة في مجال حقوق الانسان	3.99	1.020	1	مرتفع
2	تحرص القيادة العامة لشرطة الشارقة على إقامة برامج تدريبية متخصصة في مجال حقوق الانسان	3.77	1.021	5	مرتفع
3	تقوم القيادة العامة لشرطة الشارقة بحملات توعوية مستمرة في مجال حقوق الانسان	3.81	0.954	4	مرتفع
4	تقوم القيادة العامة بتطبيق أفضل الممارسات الخاصة بحقوق الانسان	3.89	1.073	3	مرتفع
5	لدى القيادة العامة مؤشرات وقدرات خاصة بحقوق الانسان	3.96	1.019	2	مرتفع
6	إصدار نشرات مستمرة تخاطب المجتمع وتعرفهم بمدى حقوقهم التي يجب الحصول عليها من خلال القنوات الرسمية.	3.75	1.028	6	مرتفع
	المجموع الكلي	**3.86**	**1.02**		**مرتفع**

تشير النتائج المتعلقة بمحور **مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان،** بأن القيادة العامة تبذل جهوداً طيبة في مجال حقوق الانسان، ولديها مؤشرات وقدرات خاصة بحقوق الانسان، و تقوم بتطبيق أفضل الممارسات الخاصة بحقوق الانسان، وتقوم بحملات توعوية مستمرة في مجال حقوق الانسان، كما أنها تحرص على إقامة برامج تدريبية متخصصة في مجال حقوق الانسان، وتصدر نشرات مستمرة تخاطب المجتمع وتعرفهم بمدى حقوقهم التي يجب الحصول عليها من خلال القنوات الرسمية.

ومن خلال ذلك يتضح لنا أن جهود القيادة العامة في شرطة الشارقة واضحة وتقوم على استراتيجية خاصة في هذا المجال وتسعى لتطبيق أفضل الممارسات الهادفة إلى نشر ثقافة حقوق الانسان بين العاملين في الأجهزة الشرطية.

الجدول (8)

النتائج المتعلقة بالاجابة على السؤال الثالث: أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي

#	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى بالنسبة للمتوسط الحسابي
1	**تنفيذ القوانين والتشريعات بطرق تتوافق مع حقوق الإنسان وحرياته.**	**4.45**	**0.664**	**4 م**	**مرتفع**
2	**نشر ثقافة حقوق الإنسان بين منتسبي القيادة العامة لشرطة الشارقة.**	**4.39**	**0.676**	**6**	**مرتفع**
3	**تحقيق العدل والمساواة بين أفراد المجتمع.**	**4.36**	**0.729**	**7**	**مرتفع**
4	**المساهمة في إظهار الصورة الطيبة للشرطة أمام المجتمع.**	**4.51**	**0.623**	**3**	**مرتفع**
5	**حماية حقوق الأفراد في المجتمع.**	**4.55**	**0.622**	**1**	**مرتفع**
6	**تحقيق الامن والاستقرار في المجتمع.**	**4.52**	**0.685**	**2**	**مرتفع**
7	**حماية مصالح الأفراد أثناء التعامل معهم من قِبل الأجهزة الامنية.**	**4.45**	**0.684**	**4 م**	**مرتفع**
8	**تطبيق الأهداف الاستراتيجية الخاصة بدور الشرطة الاجتماعي في المجتمع.**	**4.43**	**0.661**	**5**	**مرتفع**
	المجموع الكلي	**4.46**	**0.668**		**مرتفع**

وبينت نتائج الجدول 8 المتعلق ب **أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي** بأن حماية حقوق الأفراد في المجتمع وتحقيق الأمن والاستقرار فيه هما أهم الأهداف التي تقوم عليها حقوق الانسان، وكذلك إظهار الصورة الطيبة للشرطة عند أفراد المجتمع، بالاضافة إلى حماية مصالح الأفراد أثناء تعامل الشرطة معهم من خلال تطبيق القوانين والتشريعات التي تتوافق مع حقوق الانسان وحرياته وحماية مصالحه.

ومما سبق نجد أن الشرطة خلال تعاملها مع أفراد المجتمع أثناء جائحة كورونا قد قامت بتطبيق القوانين والأنظمة بما يحفظ حقوق الإنسان وتحمي مصالحه وتحقق الأمن والاستقرار فيه عدم انتشار هذا الوباء، وبما لا يؤثر على حرياتهم وحقوقهم على أن لا تكون تلك الحريات على حساب أمن المجتمع وحماية أفراده وضمان سلامتهم الصحية وعدم انتشار الوباء فيه

الجدول (9)

عرض النتائج المتعلقة بالاجابة على السؤال الرابع: ما مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا.

#	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	المستوى بالنسبة للمتوسط الحسابي
1	تقديم الخدمات الصحية والأمنية لكافة أفراد المجتمع	2.80	0.435	3	مرتفع
2	اصدار نشرات توعوية لإفراد المجتمع لتجنب الأماكن التي تعرضت لانتشار وباء كورونا	2.67	0.577	6م	مرتفع
3	مراقبة الوضع العام وتقديم المساعدات والارشادات لمن يطلبها	2.68	0.596	5م	مرتفع
4	منع مخالفة الأنظمة والتعليمات الخاصة بجائحة كورونا حفاظا على سلامة أفراد المجتمع	2.81	0.456	2	مرتفع
5	تقديم المساعدات الفورية للفئات الأكثر حاجة لها أثناء جائحة كورونا وخاصة كبار السن.	2.77	0.535	4	مرتفع
6	تقديم الخدمات والارشادات النفسية لأفراد المجتمع	2.68	0.596	5 م	مرتفع

	للتخفيف من الأضرار النفسية التي لحقت بهم نتيجة انتشار وباء كورونا				
7	سخرت القيادة العامة لشرطة الشارقة الطائرات بدون طيار الدرونز في رصد مخالفات التدابير الاحترازية لحماية أفراد المجتمع.	2.67	0.577	6م	مرتفع
8	القيام بحملات التطعيم لكافة النزلاء والموقوفين في مراكز الإصلاح والتأهيل.	2.65	0.507	7	مرتفع
9	تطبيق الكاميرات الحرارية لقياس حرارة المتعاملين	2.59	0.639	8	مرتفع
10	اعتماد نظام العمل عن بُعد بما في ذلك عرض المتهمين على النيابة من خلال برنامج الاتصال المرئي	2.85	0.356	1	مرتفع
المجموع الكلي		**2.71**	**0.527**		**مرتفع**

أشارت نتائج الجدول 9 والمتعلق **حول مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا،** أن الاتجاه العام لآراء عينة الدراسة حول هذا المحور كانت مرتفعة بمتوسط حسابي كلي بلغ 2.71، ودلت النتائج على أن هناك رضا عن نظام العمل عن بُعد بما في ذلك عرض المتهمين على النيابة من خلال برنامج الاتصال المرئي، وكذلك فإن منع مخالفة الأنظمة والتعليمات الخاصة بجائحة كورونا حفاظا على سلامة أفراد المجتمع حيث قامت الشرطة بجهود مميزة في الحفاظ على أمن وسلامة أفراد المجتمع من خلال مراقبة الوضع العام في المجتمع ومنع مخالفة الأنظمة والتعليمات التي قد تؤدي إلى الحاق الأذى بالمجتمع، وهذا طبعا ينعكس على إظهار الصورة الطيبة للشرطة أمام المجتمع، كما بينت النتائج وجود رضا عن تقديم المساعدات الفورية للفئات الأكثر حاجة لها أثناء جائحة كورونا وخاصة كبار السن، وكذلك تقديم الخدمات والارشادات النفسية لأفراد المجتمع للتخفيف من الأضرار النفسية التي لحقت بهم نتيجة انتشار وباء كورونا.

عرض النتائج المتعلقة باختبار الفرضيات

اختبار الفرضيات:

جدول (10)

نتيجة اختبار (T.test) لاختبار دلالة الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى إلى اختلاف الجنس

المحاور	الوسط الحسابي		قيمة T	الدلالة الإحصائية
	ذكور	إناث		
مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان	3.74	3.54	.694	.495
مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق	3.91	3.66	1.046	.304
أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي	4.47	4.38	.585	.564
مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا.	2.71	2.74	-.305-	.763

***ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)**

بالنظر إلى النتائج الواردة في الجدول السابق يتضح بأنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) نحو محاور الدراسة (مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان، ومدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان، وأهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي، ومدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا) تبعاً لمتغير الجنس.

بناءً على النتائج التي أوضحها الجدول السابق يمكن القول بأننا نقبل الفرضية الصفرية فيما يتعلق بجميع المحاور اعتمادا على مستوى الدلالة الذي جاء في جميع المحاور أعلى من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

عرض النتائج المتعلقة باختبار الفرضيات

جدول (11)

نتيجة اختبار (T.test) لاختبار دلالة الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى إلى اختلاف المؤهل العلمي

المحاور	الوسط الحسابي		قيمة T	الدلالة الإحصائية
	ذكور	إناث		
مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.	3.72	3.67	.197	.844
مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.	3.83	3.88	-.246	.807
أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي	4.50	4.41	.648	.519
مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا.	2.65	2.77	-1.148	.255

***ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)**

بالنظر إلى النتائج الواردة في الجدول السابق يتضح بأنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) نحو محاور الدراسة (مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان، ومدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان، وأهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي، ومدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا) تبعاً لمتغير المؤهل العلمي .

بناءً على النتائج التي أوضحها الجدول السابق يمكن القول بأننا نقبل الفرضية الصفرية فيما يتعلق بجميع المحاور اعتمادا على مستوى الدلالة الذي جاء في جميع المحاور أعلى من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$).

الجدول (12)

تحليل التباين الأحادي(ONE WAY ANOVA) لاختبار دلالة الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف العمر

محاور الدراسة	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F قيمة	الدلالة الإحصائية
مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.	بين المجموعات	.126	2	.063	.068	.934
	خلال المجموعات	67.081	72	.932		
	المجموع	67.207	74			
	بين المجموعات	2.930	2	1.465	1.696	.191

مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.	خلال المجموعات	62.202	72	.864		
	المجموع	65.132	74			
أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي.	بين المجموعات	1.067	2	.534	1.565	.216
	خلال المجموعات	24.542	72	.341		
	المجموع	25.609	74			
مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا.	بين المجموعات	.722	2	.361	2.155	.123
	خلال المجموعات	12.065	72	.168		
	المجموع	12.787	74			

ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

أشارت نتائج الجدول (12) أنه لا توجد فروق ذات دلاله إحصائية لمتغير العمر في محاور الدراسة (مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان، ومدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان، وأهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي، ومدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا) حيث وجدت أن مستوى الدلالة لجميع المحاور هي أعلى من (α =0.05)، وهذه النتيجة غير معنوية عند مستوى دلالة(α =0.05)، مما يقتضي قبول الفرضية فيما يتعلق بهذا المتغير.

الجدول (13)

تحليل التباين (ONE WAY ANOVA) لاختبار دلالة الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف العمر

محاور الدراسة	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F قيمة	الدلالة الإحصائية
مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان.	بين المجموعات	.101	2	.050	.054	.947
	خلال المجموعات	67.106	72	.932		
	المجموع	67.207	74			
مدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان.	بين المجموعات	1.423	2	.712	.804	.451
	خلال المجموعات	63.708	72	.885		
	المجموع	65.132	74			
أهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي.	بين المجموعات	1.008	2	.504	1.475	.236
	خلال المجموعات	24.601	72	.342		
	المجموع	25.609	74			
مدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان	بين المجموعات	.737	2	.369	2.203	.118

أثناء جائحة كورونا كورونا.	خلال المجموعات	12.050	72	.167		
	المجموع	12.787	74			

ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

أشارت نتائج الجدول (13) أنه لا توجد فروق ذات دلاله إحصائية لمتغير العمر في محاور الدراسة (مدى معرفة العاملين في الشرطة بحقوق الانسان، ومدى اهتمام القيادة العامة لشرطة الشارقة بتطوير معرفة العاملين بحقوق الانسان، وأهمية وأهداف حقوق الانسان في العمل الشرطي، ومدى الرضا عن الخدمات والأدوار الشرطية الخاصة في حقوق الانسان أثناء جائحة كورونا كورونا) حيث وجدت أن مستوى الدلالة لجميع المحاور هي أعلى من (α =0.05)، وهذه النتيجة غير معنوية عند مستوى دلالة(α =0.05)، مما يقتضي قبول الفرضية فيما يتعلق بهذا المتغير.

الخاتمة

تستوجب دواعي المنطق، ولازمة البحث ومنهجيته عند دراسة أي علمٍ من العلوم أن نمهِّد لهذه الدراسة بمداخل تفضي إلى حقائقها، وأن نبدأ بأولها لنصل إلى آخرها، فلا يُطلب الآخر قبل الأول، ولا الحقيقة قبل المدخل.

وانطلاقًا من هذه المسلَّمات، تناول الباحث في هذا البحث بدايةً لمفهوم حقوق الإنسان وخصائصها، ثم انتقل الباحث إلى أهمية وأهداف حقوق الانسان ، ثم استعرض الباحث دور وزارة الداخلية في حماية حقوق الإنسان، وكذلك دور الشرطة في حماية هذا الحق تطبيقًا على هذه الرسالة الأمنية السامية ، وقد تناول الباحث من خلال الدراسة دور الشرطة في مراعاة حقوق الإنسان في ضوء جائحة كورونا وما استلزم ذلك من تقييد لبعض الحريات العامة تحقيقا للصالح العام للمجتمع ، واتساقًا مع السياق العام لتلك المبادئ، ودونما تعارض مع رسالة الشرطة السامية نحو حماية مبدأ تطبيق سيادة القانون، ثم قام الباحث بإجراء دراسة ميدانية لمعرفة الدور الهام للشرطة في حماية حقوق الإنسان أثناء جائحة كورونا، وكذلك لمعرفة مدى الرضا عن الخدمات التي قدمتها الشرطة لأفراد المجتمع خلال انتشار هذه الجائحة، وقد انتهت الدراسة على النتائج والتوصيات التالية:-

النتائج

1- تعتبر دولة الإمارات العربية المتحدة من الدول السباقة في اعتماد المناهج العالمية في مجال حقوق الإنسان في ظل سيادة القانون وحرية القضاء وقدسيته.
2- تقوم وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بمجهودات موثقة ومتوافقة مع الأطر العالمية في مجالات مراعاة حقوق الإنسان في ضوء سيادة القانون.
3- دلت النتائج أن العاملين في الشرطة لديهم معرفة كافية بحقوق الإنسان ومجالاته، كما يوجد لديهم اهتمام بالاطلاع على البرامج والسياسات والمواقع الإكترونية المرتبطة بحقوق الإنسان.

4- تبذل القيادة العامة جهوداً طيبة في مجال حقوق الانسان، ولديها مؤشرات وقدرات خاصة بحقوق الانسان، وتقوم بتطبيق أفضل الممارسات الخاصة بحقوق الانسان، وتقوم بحملات توعوية مستمرة في مجال حقوق الانسان.

5- بينت النتائج أن العاملين ليس لديهم مشاركات عديدة في الملتقيات والندوات ذات العلاقة بحقوق الانسان التي تعقدها في القيادة العامة لشرطة الشارقة.

6- دلت النتائج على أن هناك رضا عن الخدمات التي قدمتها الشرطة أثناء جائحة كورونا والتي تهدف إلى الحفاظ على أمن وسلامة أفراد المجتمع من خلال مراقبة الوضع العام في المجتمع ومنع مخالفة الأنظمة والتعليمات التي قد تؤدي إلى الحاق الأذى بالمجتمع مما ينعكس على إظهار الصورة الطيبة للشرطة أمام المجتمع

7- قامت القيادة العامة لشرطة الشارقة بتقديم الخدمات والمساعدات للكثير من أفراد المجتمع دون الحاجة للوصول إلى مراكز الشرطة حيث كانت الشرطة تصل إلى هؤلاء في منازلهم وتقوم بتقديم الخدمات لهم خاصة كبار السن.

8- قامت الشرطة بتقديم الخدمات والارشادات النفسية لأفراد المجتمع من خلال بث النشرات التوعوية عبر وسائل الاعلام المختلفة للتخفيف من الأضرار النفسية التي لحقت بهم نتيجة انتشار وباء كورونا.

التوصيات

بناء على النتائج التي توصلت لها الدراسة فقد تم صياغة عدداً من التوصيات كما يلي:

1- ضرورة إنشاء إدارة متخصصة في حقوق الإنسان في القيادة العامة لشرطة الشارقة تكون مهمتها مراقبة تطبيق قواعد ومبادئ حقوق الإنسان كما نصت عليها القوانين والاتفاقيات الدولية وعدم السماح بالتجاوز على هذه الحقوق سواء من العاملين في الشرطة أو من قبل أفراد المجتمع.

2- عقد الندوات وورش العمل وزيادة مشاركة العاملين في هذه الندوات لإثراء معلوماتهم حول كل القضايا والمواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان لكي لا يتم تجاوز القوانين الخاصة بذلك أثناء تعامل الشرطة مع أفراد المجتمع.

3- تكثيف الحملات الاعلامية الأمنية الخاصة بنشر ثقافة حقوق الانسان بين العاملين في أجهزة الشرطة من أجل تهئيتهم للتعامل الأمثل مع أفراد المجتمع في كافة الظروف خاصة أثناء الأزمات مثل انتشار وباء كورونا.

4- الاستمرار بتقديم الخدمات والمساعدات الشرطية لأفراد المجتمع دون الحاجة للوصول إلى مراكز الشرطة خاصة كبار السن.

المراجع

1. أحمد الرشيدي، حقوق الإنسان - نحو مدخل إلى وعي ثقافي، القاهرة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2005.

2. أحمد خنجر الخزاعي: تحليل مؤثرات القوانين الدولية والفكر الإسلامي في الحقوق المدنية والسياسية في العراق، الطبعة الأولى، دار ضفاف للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، 2012.
3. أحمد شوقي إبراهيم: حقوق الإنسان، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، 2012.
4. حافظ علوان الدليمي، حقوق الإنسان ، العراق، بغداد، دار السنهوري القانونية والعلوم السياسية (2018).
5. حامد علي السيد: حقوق الإنسان، المصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2017.
6. رابح زغوني (2020). مشروعية تقييد حقوق الانسان في ظل إعلان جائحة كوفيد 19 كحالة طورائ صحية، الجزائر، مجلة حوليات جامعة الجزائر، المجلد 34، العدد3، ص 102.
7. سعد بن على الشهراني : إدارة الأزمات الأمنية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2005 .
8. سهيل حسين الفتلاوي: حقوق الإنسان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2012م، ص152.
9. الشعلان، فهد أحمد، (2002)، إدارة الأزمات " الأسس المراحل الآليات "، الوطنية للتوزيع.
10. عبد الرازق قايد صالح : الأزمات الأمنية الناشئة عن الإرهاب ، أكاديمية شرطة دبي ، دبي ، 2010.
11. عبد المغيث الحاكمي: المقاربة القانونية لإعلان حالة الطوارئ الصحية، **مجلة الباحث**، عدد خاص بجائحة كورونا كوفيد 19، العدد 17، أبريل 2020، ص134.
12. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق بموجب القرار الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21). في 16- ديسمبر عام 1966، ودخل حيز التنفيذ بتاريخ 23- مارس- 1976.
13. كاوه ياسين سليم: التنظيم القانوني لضمانات حقوق الإنسان وحرياته "دراسة مقارنة"،
14. ماهر صبري كاظم: حقوق الإنسان والديمقراطية والحريات العامة، مطبعة الكتاب، بغداد، الطبعة الثانية، .
15. محسن أحمد الخضيري ، إدارة الأزمات ، مجموعة النيل العربية ، 2003 ، ص 117 .
16. محمد الصغير بعلي: القانون الاداري، دار العلوم، عنابة الجزائر، 2004، .
17. محمد حسين منصور: نظرية القانون، مطبعة الانتصار، الاسكندرية، 2002.
18. محمد نور فرحات: تاريخ القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، دراسات من القانون الدولي الإنساني - القاهرة، دار المستقبل العربي، 2000.
19. منظمة الصحة العالمية، 25 سؤالا عن الصحة وحقوق الانسان، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الانسان، العدد رقم 1، جويلية 2002.
20. هواري بوقرن: مكانة حقوق الإنسان في إطار الإرث المشترك للإنسانية، الجزائر، جامعة قسنطينه، 2014.

المراجع الأجنبية

1. ‘The UAE National Report Presented In Accordance with Article 15 (a) of the Appendix to the Decision of the Human Rights Council 1/5’ <http://www.uae-embassy.org/sites/default/files/pdf/UAE_MinistryofLabour_National_Report_to_UN.pdf> accessed 16 December 2016.
2. A Al-Suwaidi, ‘The United Arab Emirates at 40: A Balance Sheet’ (2011) 18 Middle East Policy 44.
3. Alnaqbi, Basim (2018). The Effectiveness of National Human Rights Institutions (NHRI): Towards Establishing an Effective NHRI in the UAE, Lancaster University, Law School, A thesis submitted in fulfilment of the requirements for the degree of Doctor of Philosophy in Law
4. C Davidson, ‘The United Arab Emirates: Prospects for Political Reform’ (2009) 15 Brown J. World Aff. 118.
5. CM Davidson, *The United Arab Emirates: A Study in Survival*, vol 16 (Lynne Rienner 2005).
6. First published Mon Dec 19, 2005; substantive revision Mon Feb 24, 2020, please look at (https://plato.stanford.edu/entries/rights/#Bib)
7. Mark Gibney, Stanisław Frankowski, Stanislaw J. Frankowski: Judicial Protection of Human Rights: Myth Or Reality ?, Greenwood Publishing Group, Connecticut, 1999, p.102.https://www.coe.int/en/web/compass/what-are-human-rights
8. Ministry of Foreign Affairs (UAE), ‘Annex: Actions and Measures Taken by the United Arab Emirates to Implement Accepted Recommendations and Voluntary Pledges Made during the (UPR) for the Period 2008-2012’ <https://www.upr-info.org/sites/default/files/document/united_arab_emirates/session_15_-_january_2013/a_hrc_wg_6_15_are_1_e_annex.pdf>.
9. Office of the High Commissioner on Human Rights (OHCHR), ‘Preliminary Observations on the Official Visit to the United Arab Emirates by the United Nations Special Rapporteur on the Independence of Judges and Lawyers’ (28 February 2014) <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14223&LangID=E> accessed 16 April 2016.
10. The Constitution is divided into ten sections: *The federation, its constituencies and principal aims; The fundamental social and economic basis of the federation; Public freedom, rights and duties; The federal authorities; Federal legislations, decrees and authorities in charge; The emirates; Allocation of legislative, executive and international jurisdiction between the federation and the emirates; Financial affairs of the federation; Armed forces and security forces; Final and transitional provisions*